

**رواية الصبي المميز من الصحابة عن النبي ﷺ
وأثر ذلك في حفظ السنة
دراسة تطبيقية على الكتب الستة ومسند الإمام أحمد**

إعداد الدكتور

سامي محمد يوسف

مدرس الحديث وعلومه، قسم أصول الدين

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالبحر

جامعة الأزهر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



رواية الصبي المميز من الصحابة عن النبي - ﷺ -

وأثر ذلك في حفظ السنة

سامي محمد يوسف إسماعيل

قسم أصول الدين، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالجامعة الأزهر، القاهرة، مصر.

البريد الإلكتروني: samyismail2082.el@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث رواية الصبي المميز من الصحابة عن النبي ﷺ مع ذكر نماذج تطبيقية من الكتب الستة ومسند الإمام أحمد، ورد فيها التصريح بالسماع المباشر من النبي ﷺ، ويهدف إلى بيان رأي المحدثين والأصوليين في رواية الصبي المميز الحديث، وإثبات صحة رواية صغار الصحابة عن النبي ﷺ إذا قامت قرينة على صدقهم وضبطهم لما حفظوا، وأن الأئمة أخرجوا رواياتهم في شتى أبواب الدين، وأن هؤلاء الصحابة كان لهم أثر في حفظ كثير من السنن عن النبي ﷺ.

وقد اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، وتوصلت من خلاله إلى عدة نتائج من أهمها: أن أحوال الصبي تختلف من زمان لزمان، ومن بيئة لبيئة ومن شخص لآخر، أن ضابط التمييز هو جودة العقل وحسن الفهم وليس السن، عناية الأصوليين بعلوم الحديث، ودراسة كثير من مسائله دراسة تفصيلية، أن كثيرا من متأخري المحدثين نقلوا آراء الأصوليين في بعض مسائل المصطلح، ولم يميزوا بين رأي المحدثين والأصوليين، أن صغار الصحابة كان لهم أثر واضح في الرواية وفي حفظ كثير من السنن عن النبي ﷺ، أن رواية الصبي المميز من الصحابة عن النبي ﷺ مقبولة وإن أدى قبل البلوغ إذا قامت قرينة على ضبطه وصدقه.

الكلمات المفتاحية: رواية - الصبي - المميز - الصحابة - السنة



The Transmission of the distinguished Youth of the Prophet's Companions and its Influence upon safeguarding the Holy Sunnah

By: Sami Mohammed Youssef Ismail

Department of Osoul El- Deen

Faculty of Islamic and Arabic Studies for Men in Cairo

Azhar University

Abstract

This research studies the transmission of the distinguished youth of the prophet's (Peace be upon him) companions together with applied examples taken from the six books of Hadith and the Musnad of Imam Ahmad in which listening directly from prophet Muhammad (peace be upon him) is stated. The present research aims at discussing the views of Hadith scholars and the fundamentalists regarding the transmission of Hadiths by the distinguished youth of the prophet's companions proving the soundness of transmission performed by the youthful companions when there is evidence of their credibility and control over what they have memorized. In addition, the Imams have authenticated their transmissions in all sections of religion and those companions have their influence upon safeguarding a lot of Sunnah practices inherited from Prophet Muhammad peace be upon him. The research has applied the inductive and analytical approaches which have led to some findings. For example, the circumstances of youth differ from time to time, from place to place and from one person into another. Moreover, the criterion of distinction is the quality of the mind and good perception not age. The fundamentalists give due interest to Hadith sciences and studying a lot of its issues in details. A great deal of modern scholars of Hadith transmitted the views of the fundamentalists regarding some issues of the concept and they have not differentiated between the views of Hadith scholars and the fundamentalists. The young companions of prophet Muhammad peace be upon him had a clear influence upon the transmission and safeguarding the Sunnah practices. The transmission of the distinguished youth of the prophet's companions is acceptable even if it took place before adulthood since there is evidence of his credibility and discipline.

Key words: transmission, youth, distinguished, companions, Sunnah.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله البرّ الجواد، الذي جلّت نعمه عن الإحصاء بالأعداد، خالق اللطف والإرشاد، الهادي إلى سبيل الرشاد، الموفق بكرمه لطرق السداد، المانّ بالتفقه في الدين على من لطف به من العباد، الذي شَرَّفَ هذه الأمة بالاعتناء بما جاء به رسوله محمد - ﷺ - في جميع الأزمان وسائر البلاد، وجعلهم دائبين في حفظه وروايته جماعات وآحاد.

أحمده سبحانه حمد المخبتين العباد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا معقب لحكمه ولا راد، يفعل ما يريد ولا يقع في ملكه إلا ما أراد، خلق الإنسان من نطفة وجعل له السمع والبصر والفؤاد.

وأشهد أن محمدا عبده ورسوله سيد الأولين والآخرين من حاضرٍ وباد، خير من دعا إلى هدى، وبالخير العظيم جاد، اللهم صلّ وسلم وبارك عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه الهادين المهديين السالكين سبيل الرشاد.

أما بعد؛

فقد تكفل الله تعالى بحفظ كتابه وسنة نبيه - ﷺ - فقيّد لها الرواة المتقين والحفاظ الضابطين شيوخاً وشباباً نساءً ورجالاً جيلاً بعد جيل، ولم يقتصر الأمر على الشيوخ أو الشباب فحسب بل كان للصبيان أيضاً أثرٌ كبيرٌ في حفظ سنة النبي - ﷺ - وروايتها.

روى الإمام الرامهرمزي (ت ٣٦٠ هـ) بسنده عن يزيد بن أبي حبيب قال: كان الحسن يقول: قدموا إلينا أحداثكم، فإنهم أفرغ قلوبا وأحفظ لما سمعوا، فمن أراد الله ﷻ أن يتم ذلك له أتمه.

وروى بسنده أيضاً عن سعيد بن رحمة الأصبحي قال: كنت أسبق إلى حلقة عبد الله ابن المبارك بليل مع أقراني، لا يسبقني أحد، ويجيء هو مع الأشياخ، ف قيل له: قد غلبنا عليك هؤلاء الصبيان فقال:

هؤلاء أرجى عندي منكم، أنتم كم تعيشون؟ وهؤلاء عسى الله أن يبلغ بهم، قال: قال سعيد: فما بقي أحد غيري.

وروى أيضا عن أبي بكر بن عياش قال: كنا عند الأعمش، ونحن حوله نكتب الحديث، فمر به رجل فقال: يا أبا محمد ما هؤلاء الصبيان حولك؟ قال: هؤلاء الذين يحفظون عليك دينك^(١).

ومن هؤلاء الصبيان الذين كان لهم أثر بالغ في حفظ السنة صغار الصحابة رضي الله عنهم؛ فقد خرج المحدثون رواية صغار الصحابة المميزين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في شتى أبواب الدين، في العقائد والعبادات والمعاملات والأخلاق والتفسير، والسير وأشراف الساعة والفتن والملاحم وغيرها، ولم يفرقوا بين ما تحمله هؤلاء الصحابة الصغار قبل بلوغهم أو بعده؛ مما كان له أكبر الأثر في حفظ أحاديث كثيرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، قد لا تروى إلا من طريقهم.

ومع ذلك؛ فقد تكلم كثير من أهل العلم من المحدثين والفقهاء والأصوليين وغيرهم في رواية الصبي المميز، ولم يفرقوا بين صغار الصحابة وغيرهم في التحمل والأداء والعدالة والضبط وغير ذلك، فأردت أن أتناول هذه الموضوع بشيء من البحث والدراسة أعرض من خلالهما رأي المحدثين والأصوليين في ذلك مع تطبيق هذه الدراسة على الكتب الستة، وهي صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن أبي داود وجامع الترمذي والسنن الكبرى للنسائي وسنن ابن ماجه ومسند الإمام أحمد، وقد جعلت هذا البحث بعنوان رواية الصبي المميز من الصحابة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأثر ذلك في حفظ السنة، دراسة تطبيقية على الكتب الستة ومسند الإمام أحمد .

وترجع أهمية هذا البحث إلى عدة أسباب منها:

١- أن صغار الصحابة المميزين لهم روايات كثيرة في كتب السنة أخرجها الأئمة في شتى أبواب الدين.

(١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الراهمزمي، ت: محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤ هـ. (ص ١٩٤).

٢- أن كثيراً من صغار الصحابة كانت لهم مواقف عظيمة مع النبي - ﷺ -، مما يؤكد على أن أحوالهم تختلف عن حال كثيرٍ من أقرانهم في العصور المتأخرة.

٣- أن الصبيان الصغار أفرغ قلوباً، وأنقى صدوراً، وأقل شغلاً، وأيسر تبذلاً، وأكثر تواضعاً، وأسرع حفظاً، مما يساعد على إتقانهم وضبطهم.

إشكالية البحث.

تتمثل إشكالية هذا البحث في أن صغار الصحابة لهم روايات كثيرة جداً عن النبي - ﷺ - أخرجها الأئمة في شتى أبواب الدين، وليس عندنا دليل صريح بأنهم أدوا ما تحملوه قبل البلوغ أو بعده، والقول برد رواية هؤلاء الصحابة إذا أدوا قبل البلوغ، وقياس الصبي المميز من الصحابة على غيره في هذه المسألة يؤدي إلى رد كثير من السنن ربما لا تروى إلا من طريقهم.

خطة البحث.

قسمت هذا البحث إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة وفهارس وبيانات كالتالي:
المقدمة: ذكرت فيها عنوان البحث، وأهميته وأسباب اختياره، وإشكالية البحث وخطة البحث ومنهج الباحث، والدراسات السابقة في الموضوع.
التمهيد: بيان حد الصبي في اللغة والاصطلاح، وأن التمييز يختلف باختلاف الزمان والمكان وطبيعة الإنسان.

المبحث الأول: الرواية عن الصبي المميز بين قواعد المحدثين وضوابط الأصوليين، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: رواية الصبي المميز عند المحدثين.

المطلب الثاني: رواية الصبي المميز عند الأصوليين.

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لرواية الصبي المميز من الصحابة عن النبي - ﷺ - في الكتب الستة ومسند الإمام أحمد.

الخاتمة: وذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث.

الفهارس: ذيلت البحث بمجموعة من الفهارس العلمية تساعد على الإفادة منه وتيسر الوصول إلى محتواه.

منهج الباحث.

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي وسرت فيه على النحو التالي:

- ١- قمت باستقراء موضوع البحث في كتب المحدثين والأصوليين لمعرفة رأي كل فريق.
- ٢- ذكرت رأي المحدثين والأصوليين كل فريق على حدة وقمت بمناقشة الآراء وتحليلها وذكرت الرأي الراجح منها.
- ٣- قمت باستقراء كتب التاريخ والتراجم والجرح والتعديل وغيرها لمعرفة الصحابة الصغار الذين رووا عن النبي - ﷺ - وهم دون سنّ البلوغ.
- ٤- رتبت أسماء هؤلاء الصحابة على حسب حروف المعجم.
- ٥- بدأت بأسماء الرجال ثم ثنيت بأسماء النساء.
- ٦- ترجمت لكل صحابي منهم ترجمة موجزة وذكرت مصادر ترجمته في الهامش لمن أراد التوسع.
- ٧- ذكرت لكل صحابي من الذين وردت أسماؤهم في هذا البحث رواية أو أكثر من الكتب الستة ومسند الإمام أحمد والتي صرحوا فيها بالرؤية أو السماع المباشر من النبي - ﷺ .
- ٨- بالنسبة لسنن الإمام النسائي فقد خرجت الأحاديث من السنن الكبرى .
- ٩- لا أذكر من روايات هؤلاء الصحابة إلا حديثاً صحيحاً أو حسناً؛ فإذا كان الحديث في الصحيحين اكتفيت بذلك، وإن كان في غيرهما قمت بدراسة إسناده والحكم عليه.
- ١٠- التزمت الأمانة العلمية في النقل ووثقت الآراء توثيقاً علمياً بالرجوع إلى مصادرها الأصلية.
- ١١- ذيلت الدراسة بمجموعة من الفهارس العلمية.



الدراسات السابقة في الموضوع.

بعد البحث في فهارس البحوث والرسائل العلمية المسجلة في كثير من الجامعات لم أقف على بحث بهذا العنوان، ولكن وقفت على بعض الأبحاث التي تتعلق برواية الصبي إلا أنها تختلف في محتواها ومضمونها عن هذا البحث، ومن هذه الأبحاث:

١- رواية الصبي المميز للحديث للباحثة/ عبيير بنت سليمان بن عبد الفتاح، نشر في عام ٢٠١٧م في مجلة البحوث والدراسات الشرعية.

وجاء هذا البحث في ثمان عشرة صفحة تناولت فيه الباحثة رأي العلماء في رواية الصبي للحديث عموماً، ولم تفصل رأي المحدثين عن الأصوليين، ولم تأت بنماذج تطبيقية في دراستها.

٢- تحمل الصغير الحديث وأثر ذلك دراسة نظرية تطبيقية للدكتور/ حامد علي علي عامر، نشر في مجلة كلية أصول الدين والدعوة بأسبوط - العدد التاسع والثلاثون - الجزء الثالث، عام ١٤٤٣ هـ - ٢٠٢١م.

وجاء البحث في ست وثمانين صفحة، تناول الباحث فيه رأي العلماء في تحمل الصغير الحديث وأثر ذلك في تنشئته، ولم يستوعب رأي المحدثين حيث ذكر قولين فقط للعلماء، ولم يشير إلى رأي الأصوليين، وفي النماذج التطبيقية أتى بخمسة نماذج فقط. وبين الباحث أن تحمل الصغير الحديث له أثر كبير في نشأته وتربيته تربية صالحة ولم يشير إلى أثر روايته في حفظ السنة.

هذا؛ والله أسأل أن يجعل هذا البحث خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به طلاب العلم والباحثين، وأن يعفوا عما وقع فيه من زلل أو نقصير أو نسيان إنه على كل شيء قدير وهو حسبي ونعم الوكيل.

التمهيد

حد الصبي المميز في اللغة والاصطلاح

الصبي لغة:

قال ابن فارس: صَبَى، الصَّادُ وَالْبَاءُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ ثَلَاثَةٌ أَصُولٌ صَحِيحَةٌ. الْأَوَّلُ: يَدُلُّ عَلَى صِغَرِ السِّنِّ، وَالثَّانِي: رِيحٌ مِنَ الرِّيَّاحِ، وَالثَّلَاثُ: الْإِمَالَةُ. فَالْأَوَّلُ: وَاحِدُ الصَّبِيَّةِ وَالصَّبِيَّانِ. وَرَأَيْتُهُ فِي صَبَاهُ، أَيِ صِغَرِهِ... وَالثَّانِي: رِيحُ الصَّبَا، وَهِيَ الَّتِي تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ. يُقَالُ: صَبَتَ تَصْبُؤًا. الثَّلَاثُ: قَوْلُ الْعَرَبِ: صَابَيْتُ الرَّمْحَ (١).

وقال ابن سيده: صَبَا صَبَوًا وَصُبُوًا وَصَبَاءً، وَالصَّبِيُّ مِنَ لَدُنْ يُوَلَّدُ إِلَى أَنْ يُفْطَمَ، وَالْجَمْعُ أَصْبِيَّةٌ وَصَبُوءَةٌ وَصَبِيَّةٌ وَصَبِيَّةٌ وَصَبَوَانٌ وَصُبُونٌ وَصَبِيَّانٌ، قَلَبُوا الْوَاوَ فِيهَا يَاءً لِلْكَسْرِ الَّتِي قَبْلَهَا وَلَمْ يَعْتَدُوا بِالسَّاكِنِ حَاجِزًا حَصِينًا لَضَعْفِهِ بِالسُّكُونِ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونُوا آثَرُوا الْيَاءَ لِخَفَّتِهَا وَأَنَّهُمْ لَمْ يُرَاعُوا قُرْبَ الْكُسْرَةِ، وَالْأَوَّلُ أَحْسَنُ (٢).

وقال الفيروز آبادي (ت ٨١٧ هـ): وَالصَّبِيُّ: مَنْ لَمْ يُفْطَمَ بَعْدُ (٣).

وقال محمد بن الطيب الفاسي: وقال بعضهم، أي بعض اللغويين في ترتيب حالات الإنسان: الولد ما دام في بطن أمه فهو جنين، وإذا ولدته سمي صبيًا، بفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة... فإذا فطم... سمي غلامًا بضم الغين المعجمة، وقضيته أنه يقال له صبي ما دام رضيعةً، ومثله قول المجدد: الصبي من

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس. كتاب الصاد- باب الصاد والباء وما يثلثهما (٣/ ٣٢٨) بتصرف.

(٢) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده، ت: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م. حرف الصاد - الصاد والباء والواو (٨/ ٣٨٤).

(٣) القاموس المحيط للفيروز آبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

باب الواو والياء- فصل الصاد (ص ١٣٠٢).

لم ينفطم بعد. وقول صاحب الخلاصة: الصبي من لدن يولد إلى أن ينفطم، وعليه فلا يقال له بعد الفطام: صبي، بل غلام، ولا يطلق عليه زمن الرضاع غلام، بل صبي، لكن قال في الصحاح: الصبي: الغلام، فجعلهما مترادفين، ويقرب من قول الفيومي: الصبي: الصغير. وكلام الجوهري عندي أصوب، لأن الاستعمالات صريحة في أن الصبي هو من لم يبلغ، وفي الأحاديث ما يدل عليه من اللعب مع الصبيان^(١). قلت: يظهر مما سبق أن الصبي هو من دون سن البلوغ.

المميز لغة:

قال الخليل بن أحمد (ت ١٧٠ هـ): ميز: المَيِّز: التمييز بين الأشياء، تقول: مَرَّتُ الشَّيْءَ أَمَيَّرُهُ مَيِّزًا، وَقَدِ انْمَازَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ، وَمَيَّرْتَهُ، وَانْمَازَ الْقَوْمُ: تَنَحَّى بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ^(٢).
قال ابن فارس (ت ٣٩٥ هـ): الْمَيْمُ وَالْيَاءُ وَالزَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى تَزْبُلِ شَيْءٍ مِنْ شَيْءٍ وَتَرْبِيلِهِ. وَمَيَّرْتُهُ تَمَيِّزًا وَمَرَّتُهُ مَيِّزًا. وَانْمَازُوا: تَمَيَّرَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ. وَيَكَادُ يَتَمَيَّرُ غَيْظًا، أَيْ يَنْقَطِعُ. وَانْمَازَ الشَّيْءُ: انْفَصَلَ عَنِ الشَّيْءِ^(٣).

قال جمال الدين ابن المبرد (ت ٩٠٩ هـ): يقال: مَيَّرْتُ تَمَيِّزًا: أَي فَرَّقْتُ بَيْنَ دَمٍ وَدَمٍ، وَلِذَلِكَ

(١) شرح كفاية المتحفظ المسمى: تحرير الرواية في تقرير الكفاية، المؤلف: محمد بن الطيب الفاسي، ت: علي حسين البواب، أصل الكتاب: جزء من رسالة دكتوراة: في فقه اللغة من كلية دار العلوم بالقاهرة، الناشر: دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م. باب ما يحتاج إلى معرفته من خلق الإنسان - ترتيب أزمان الآدمي (ص ٢٢٥) بتصرف.

(٢) كتاب العين للخليل بن أحمد، ت: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، طبعة بدون. باب الثلاثي المعتل من الزاي (٧/ ٣٩٤).

(٣) معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس، ت: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م. كتب الميم - باب: الميم والواو وما يثلثهما (٥/ ٢٨٩).

سَمِّي الْمُمَيِّزُ مُمَيِّزًا، لِأَنَّهُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ (١).

قلت: يتبين مما سبق أن المميز هو من يستطيع أن يفرق بين الأشياء.

الصبي المميز اصطلاحا:

قال الإمام النووي (ت ٦٧٦ هـ) رحمته الله: الصواب في حقيقة الصبي المميز أنه الذي يفهم الخطاب ويحسن رد الجواب ومقاصد الكلام ونحو ذلك، ولا يضبط بسن مخصوص، بل يختلف باختلاف الأفهام (٢).

وقال الإمام الرعيني (ت ٩٥٤ هـ) رحمته الله في مواهب الجليل: تقدم في باب الحج عن ابن فرحون أن الصبي المميز هو الذي يفهم الخطاب، ويرد الجواب، ولا ينضبط ذلك بسن، بل يختلف باختلاف الأفهام، ونحوه لابن جماعة الشافعي في منسكه، وعن البساطي أنه الذي عقل الصلاة، والصيام، وتقدم أن الأول أحسن، والظاهر أن المراد بقوله: يفهم الخطاب ويرد الجواب أنه إذا كَلَّمَ بشيء من مقاصد العقلاء فهمه، وأحسن الجواب عنه لا أنه إذا دُعِيَ أجاب، والله أعلم (٣).

وقال الإمام أبو البقاء الدميري الشافعي (ت ٨٠٨ هـ): الصبي المميز الذي يعقل أفعال الصلاة، ولا كراهة في إمامته عندنا (٤).

وقال الدكتور/ عبد الكريم النملة: الصبي المميز هو من تجاوز سن السابعة من عمره، وقيل: هو

(١) الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقى، جمال الدين ابن المبرد، ت: رضوان مختار بن غربية، الناشر: دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م. كتاب الطهارة - باب الحيض (١٤٢/٢).

(٢) المجموع شرح المذهب (٢٨/٧).

(٣) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل لشمس الدين الرعيني، الناشر: دار الفكر، الطبعة، الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م. كتاب البيوع (٢٤٤/٤).

(٤) النجم الوهاج في شرح المنهاج لمحمد بن موسى بن عيسى الدَمِيرِي، الناشر: دار المنهاج - جدة، ت: لجنة علمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م. (٣٥٣/٢).

من تجاوز سن السادسة، وهو يدرك حقائق الأمور ويميز بين الأفعال والأقوال، والجيد والرديء، والحق والباطل^(١).

قلت: والصواب في ذلك هو رأي الإمام النووي رحمته الله ومن وافقه من أن الصبي المميز هو الذي يفهم الخطاب ويحسن رد الجواب ومقاصد الكلام ولا يتقيد ذلك بسن معين، بل الضابط في ذلك حسن والفهم والضبط ورجاحة العقل.

● اختلاف أحوال الصبي باختلاف الزمان والمكان وطبيعة الإنسان.

من المعلوم أن أحوال الصبي تختلف من زمان إلى زمان ومن بلد إلى بلد، كما تختلف من صبي لآخر؛ فسيدنا يحيى عليه السلام أمره الله تعالى أن يأخذ الكتاب بقوة، وآتاه الله الحكم وهو صبي، قال تعالى: يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا [مريم: ١٢].

فلا ينبغي قياس حال الصبي في عصر النبي - صلى الله عليه وسلم - على غيره، فالصبي الصغير الذي جالس النبي - صلى الله عليه وسلم - وسمع منه وحنكه أو دعا له أو مسح على رأسه يختلف عن غيره من الصبيان الذين لم يعاصروه ولم ينالوا بركة مجلسه - صلى الله عليه وسلم -.

وقد ذكرت لنا كتب السنن والسير والتراجم أن كثيرًا من صغار الصحابة كانت لهم مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مواقف عظيمة يعجز عنها الرجال الكبار في أزماننا كعلي بن أبي طالب، ومعاذ بن عمرو بن الجموح، ومعوذ بن عفراء، وأسامة بن زيد وغيرهم.

كما أن كثيرًا من صغار الصحابة قد وصلوا إلى درجة عالية في العلم والعمل والإيمان والورع كعبد الله بن عباس وأنس بن مالك وزيد بن ثابت وغيرهم،

ونقلت لنا أيضًا كتب الرواية أمورًا تدل على ذكائهم ورجاحة عقولهم في سن مبكرة جدًا.

ومن ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه من أن محمد بن مسلم أم قومه في الصلاة وهو ابن

(١) المهذب في علم أصول الفقه المقارن، لعبد الكريم النملة، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى:

١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م. (١/٣٢٩).

ست أو سبع سنين.

قال البخاري: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن سلمة، قال: قال لي أبو قلابة: ألا تلقاه فتسأله؟ قال فلقيته فسألته فقال: كنا بماء ممر الناس، وكان يمر بنا الركبان فنسألهم: ما للناس، ما للناس؟ ما هذا الرجل؟ فيقولون: يزعم أن الله أرسله، أوحى إليه، أو: أوحى الله بكذا، فكنت أحفظ ذلك الكلام، وكأنما يقر في صدري، وكانت العرب تلوم بإسلامهم الفتح، فيقولون: اتركوه وقومه، فإنه إن ظهر عليهم فهو نبي صادق، فلما كانت وقعة أهل الفتح، بادر كل قوم بإسلامهم، وبدر أبي قومي بإسلامهم، فلما قدم قال: جئتكم والله من عند النبي - ﷺ - حقا، فقال: صلوا صلاة كذا في حين كذا، و صلوا صلاة كذا في حين كذا، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم، وليؤمكم أكثركم قرآنا، فنظروا فلم يكن أحد أكثر قرآنا مني، لما كنت أتلقى من الركبان، فقدموني بين أيديهم، وأنا ابن ست أو سبع سنين، وكانت علي بردة، كنت إذا سجدت تقلصت عني، فقالت امرأة من الحي: ألا تغطوا عنا است قارئكم؟ فاشتروا فقطعوا لي قميصا، فما فرحت بشيء فرحي بذلك القميص^(١).

ففي هذا الزمان مثل هذا الصبي لا يحسن الكلام فضلا عن أن يحسن أن يصلي، ولكن هذه كانت طبيعة أحوالهم في عصر النبي - ﷺ - وما بعده؛ نظرا لما حباهم الله به من جودة القريحة، وصفاء الذهن، وسرعة البديهة، وقوة الحافظة، ورجاحة العقل، ونقاء الفطرة.

فينبغي عند الكلام على أحكام الصبي أن نراعي هذه الجوانب، وأن لا نطلق حكما أو نعمم قولاً دون مراعاة مثل هذه الأمور.

(١) صحيح البخاري، كتاب المغازي (٥/١٥٠) رقم (٤٣٠٢).

المبحث الأول

الرواية عن الصبي بين قواعد المحدثين وضوابط الأصوليين

المطلب الأول: الرواية عن الصبي المميز عند المحدثين

اختلف المحدثون في قبول رواية الصبي المميز فمنهم من ردها مطلقاً، ومنهم من قبلها مطلقاً، ومنهم

من فصل في حاله، وبيان ذلك على النحو التالي:

المذهب الأول: عدم قبول رواية الصبي المميز مطلقاً إن تحمل قبل البلوغ وأدى قبله أو بعده.

قال الإمام السخاوي (ت ٩٠٢ هـ) رحمته الله تعالى: قد منع قوم القبول هنا، أي: في مسألة الصبي خاصة،

فلم يقبلوا من تحمل قبل البلوغ لأن الصبي مظنة عدم الضبط، وهو وجه للشافعية، وعليه أبو منصور

محمد بن المنذر بن محمد المراكشي الفقيه الشافعي، فحكى ابن النجار في ترجمته من تاريخه أنه كان

يمتتع من الرواية أشد الامتناع، ويقول: مشايخنا سمعوا وهم صغار لا يفهمون، وكذلك مشايخهم، وأنا

لا أرى الرواية عن هذه سبيله.

وكذا كان ابن المبارك يتوقف في تحديث الصبي، فروينا من طريق الحسن بن عرفة قال: قدم ابن المبارك

البصرة، فدخلت عليه وسألته أن يحدثني، فأبى وقال: أنت صبي، فأتيت حماد بن زيد فقلت: يا أبا إسماعيل،

دخلت على ابن المبارك فأبى أن يحدثني، فقال: يا جارية، هاتي خفي وطيلساني، وخرج معي يتوكأ على يدي

حتى دخلنا على ابن المبارك، فجلس معه على السرير وتحدثا ساعة، ثم قال له حماد: يا أبا عبد الرحمن، ألا

تحدث هذا الغلام، فقال: يا أبا إسماعيل، هو صبي لا يفقه ما يحمله، فقال له حماد: يا أبا عبد الرحمن،

حدثه فلعله والله أن يكون آخر من يحدث عنك في الدنيا. فحدثه، وكان كذلك^(١).

قال الملا علي القاري (ت ١٠١٤ هـ) رحمته الله تعالى: ومنع قوم رواية الصبي مطلقاً^(٢).

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي، ت: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى،

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م. (١٣٨/٢).

(٢) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، ت: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، الناشر: دار الأرقم - لبنان -

بيروت، الطبعة: بدون. (ص ٧٩٥).

المذهب الثاني: قبول رواية الصبي المميز مطلقا سواء أدى قبل البلوغ أو بعده.

قال الإمام البلقيني (ت ٨٠٥ هـ) رحمته الله: شذ قوم فجوزوا رواية الصبي قبل بلوغه، وهو وجهٌ عند الشافعية^(١).

وقال الإمام السخاوي: إن اشتراط البلوغ هو الذي عليه الجمهور، وإلا فقد قبل بعضهم رواية الصبي المميز الموثوق به، ولذا كان في المسألة لأصحابنا وجهان، قيدهما الرافي وتبعه النووي بالمراهق، مع وصف النووي للقبول بالشذوذ^(٢).

المذهب الثالث: قبول رواية الصبي المميز إذا تحمل قبل البلوغ وأدى بعده.

قال الإمام ابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) رحمته الله: يصح التحمل قبل وجود الأهلية، فتقبل رواية من تحمل قبل الإسلام وروى بعده، وكذلك رواية من سمع قبل البلوغ وروى بعده، ومنع من ذلك قوم فأخطئوا؛ لأن الناس قبلوا رواية أحداث الصحابة كالحسن بن علي، وابن عباس، وابن الزبير، والنعمان بن بشير، وأشباههم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وما بعده، ولم يزلوا قديما وحديثا يحضرون الصبيان مجالس التحديث والسماع، ويعتدون بروايتهم لذلك، والله أعلم^(٣).

وقال الإمام النووي (ت ٦٧٦ هـ) رحمته الله: تقبل رواية المسلم البالغ ما تحمله قبلهما، ومنع الثاني قوم فأخطئوا^(٤).

وقال الإمام العراقي (ت ٨٠٦ هـ) رحمته الله في شرح الألفية : وكذلك تقبل رواية من سمع قبل

(١) محاسن الاصطلاح للبلقيني، طبع مع مقدمة ابن الصلاح، ت: عائشة عبد الرحمن بنت الشاطي، الناشر: دار

المعارف. النوع الرابع والعشرون: معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه (ص ٣١٢).

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي. (٧/٢).

(٣) معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح، ت: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت سنة

النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م. النوع الرابع والعشرون: معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه (ص ١٢٨).

(٤) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، ت: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت،

الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م. النوع الرابع والعشرون، كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه (ص ٥٤).

البلوغ، وروى بعده، ومنع من ذلك قوم هنا، أي: في مسألة الصبي، وهو خطأ مردود عليهم. والحجة في رده رواية الحسن والحسين، وغيرهما، ممن تحمل في حال صباه، كعبد الله بن الزبير، والنعمان بن بشير، وعبد الله بن عباس، والسائب بن يزيد، والمسور بن مخرمة، ونحوهم، وقبل الناس روايتهم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وبعده. وكذلك كان أهل العلم يحضرون الصبيان مجالس الحديث ويعتدون بروايتهم بذلك بعد البلوغ^(١).

وقال في التقييد والإيضاح: وأما خبره - أي الصبي المميز - فاختلف تصحيح المتأخرين في مواضع، فحكى النووي في شرح المهذب عن الجمهور قبول أخبار الصبي المميز فيما طريقة المشاهدة بخلاف ما طريقه النقل كالإفتاء ورواية الأخبار ونحوه، وقد سبقه إلى ذلك المتولي فتبعه عليه، وحكى الرافعي في استقبال القبلة عن الأكثرين عدم القبول، وجعل الخلاف أيضا في المميز، ولكنه قيد الخلاف في التيمم بالمراهق وصحح أيضا عدم القبول وتبعه عليه النووي، والله تعالى أعلم. وإلى هذا القول ذهب عامة المحدثين من المتقدمين والمتأخرين، ولكنهم اختلفوا في الوقت الذي يصح فيه سماع الصبي.

قال الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) رحمته الله تعالى: قل من كان يكتب الحديث على ما بلغنا في عصر التابعين، وقريبا منه، إلا من جاوز حد البلوغ وصار في عداد من يصلح لمجالسة العلماء ومذاكرتهم وسؤالهم، وقيل: إن أهل الكوفة لم يكن الواحد منهم يسمع الحديث إلا بعد استكماله عشرين سنة، ويشغل قبل ذلك بحفظ القرآن وبالتعب، وقال قوم: الحد في السماع خمس عشرة سنة، وقال غيرهم: ثلاث عشرة، وقال جمهور العلماء: يصح السماع لمن سنه دون ذلك، وهذا هو عندنا الصواب^(٢).

وقال أبو الحسن سعد الخير الأنصاري: كان الأمر المواظب عليه في عصر التابعين وما يقاربه، لا

(١) شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ت: عبد اللطيف الهميم، وماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م. (١/٣٨٠).

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ت: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة. باب ما جاء في صحة سماع الصغير (ص ٥٤).

يكتب الحديث إلا من جاوز حد البلوغ، وصار في عداد من يصلح لمجالسة العلماء ومذاكرتهم^(١).

قال الراهرمزي (ت ٣٦٠ هـ) رحمته الله تعالى: حكى لي حاك أن الأوزاعي سئل عن الغلام: يكتب الحديث قبل أن يبلغ الحد الذي تجري عليه فيه الأحكام؟ فقال: إذا ضبط الإملاء جاز سماعه، وإن كان دون العشر، واحتج بحديث سبرة بن معبد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: مروا أولادكم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وهذه حكاية عن الأوزاعي، ولا أعرف صحتها، إلا أنها صحيحة الاعتبار، لأن الأمر بالصلاة والضرب عليها إنما هو على وجه الرياضة، لا على وجه الوجوب، وكذلك كتب الحديث إنما هو للقاء وتحصيل السماع، وإذا كان هذا هكذا، فليس المعتبر في كتب الحديث البلوغ ولا غيره، بل تعتبر فيه الحركة والنضاجة والتيقظ والضبط^(٢).

وقال القاضي عياض: أما صحة سماعه فمتى ضبط ما سمعه صح سماعه، ولا خلاف في هذا وصح الأخذ عنه بعد بلوغه؛ إذ لا يصح الأخذ عن الصغير ومن لم يبلغ، وقد حدد أهل الصنعة في ذلك أن أقله سن محمود ابن الربيع... ولعلمهم إنما رأوا أن هذا السن أقل ما يحصل به الضبط وعقل ما يسمع وحفظه وإلا فمرجوع ذلك للعادة ورب بليد الطبع غبي الفطرة لا يضبط شيئاً فوق هذا السن ونبيل الجيلة ذكي القريحة يعقل دون هذا السن^(٣).

وقال ابن الصلاح: اختلفوا في أول زمان يصح فيه سماع الصغير، فروينا عن موسى بن هارون الحمال، أحد الحفاظ النقاد، أنه سئل: متى يسمع الصبي الحديث؟، فقال: إذا فرق بين البقرة والدابة، وفي رواية: بين البقرة والحمار، وعن أحمد بن حنبل رحمته الله أنه سئل: متى يجوز سماع الصبي للحديث؟،

(١) فتح المغيث. معرفة من تقبل روايته ومن ترد (١٤٢/٢).

(٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي لأبي محمد الراهرمزي، ت: محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤ هـ. باب القول في أوصاف الطالب والحد الذي إذا بلغه صلح يطلب فيه (ص ١٨٥).

(٣) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض، ت: السيد أحمد صقر، الناشر: دار التراث، المكتبة العتيقة - القاهرة، تونس، الطبعة الأولى، ١٣٧٩ هـ - ١٩٧٠ م. باب متى يستحب سماع الطالب ومتى يصح سماع الصغير (ص ٦٢).

فقال: إذا عقل وضبط، فذكر له عن رجل أنه قال: لا يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة سنة، فأنكر قوله، وقال: بس القول!

وأخبرني الشيخ أبو محمد عبد الرحمن بن عبد الله الأسدي عن أبي محمد عبد الله ابن محمد الأشيري، عن القاضي الحافظ عياض بن موسى السبتي اليحصبي، قال: قد حدد أهل الصنعة في ذلك أن أقله سن محمود بن الربيع، وذكر رواية البخاري في صحيحه بعد أن ترجم: متى يصح سماع الصغير؟ بإسناده عن محمود بن الربيع، قال: عقلت من النبي - ﷺ - مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو، وفي رواية أخرى: أنه كان ابن أربع سنين.

قلت: التحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل أهل الحديث المتأخرين، فيكتبون لابن خمس فصاعداً سمع، ولمن لم يبلغ خمسا، حضر، أو أحضر.

والذي ينبغي في ذلك أن يعتبر في كل صغير حاله على الخصوص، فإن وجدناه مرتفعاً عن حال من لا يعقل، فهماً للخطاب ورداً للجواب ونحو ذلك صححنا سماعه، وإن كان دون خمس، وإن لم يكن كذلك لم نصحح سماعه، وإن كان ابن خمس، بل ابن خمسين^(١).

وقال الإمام النووي (ت ٦٧٦ هـ) رحمته الله: قال جماعة من العلماء: يستحب أن يبتدئ بسماع الحديث بعد ثلاثين سنة، وقيل بعد عشرين، والصواب في هذه الأزمان التبكير به من حين يصح سماعه، وبكتبه وتقييده حين يتأهل له، ويختلف باختلاف الأشخاص، ونقل القاضي عياض رحمته الله: أن أهل الصنعة حددوا أول زمن يصح فيه السماع بخمس سنين، وعلى هذا استقر العمل والصواب اعتبار التمييز، فإن فهم الخطاب ورد الجواب كان مميّزاً صحيح السماع، وإلا فلا، وروي نحو هذا عن موسى بن هارون، وأحمد بن حنبل^(٢).

(١) مقدمة ابن الصلاح، النوع الرابع والعشرون، معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه (ص ٢٤٩) بتصرف.

(٢) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، ت: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م. النوع الرابع والعشرون، كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه (ص ٥٤).

وقال في موضع آخر: والتمييز يختلف وقته باختلاف الصبيان فمنهم من يحصل له من سبع سنين، ومنهم من يحصل له قبلها، ومنهم من لا يميز وإن بلغ سبعا وعشرا وأكثر، وأما ضبط أكثر المحدثين وقت صحة سماع الصبي وتمييزه بخمس سنين فقد ذكره المحققون، وقالوا: الصواب يعتبر كل صبي بنفسه؛ فقد يميز لدون خمس، وقد يتجاوز الخمس ولا يميز^(١).

وقال ابن دقيق العيد: اصطلاح أهل الحديث على أن يجعلوا ما سمعه الصبي لخمس سنين سماعا وما سمعه لدون ذلك حضورا وتأنسوا بحديث محمود بن الربيع أنه عقل مع النبي - ﷺ - مجة مجها في وجهه وهو ابن خمس سنين من دلو، وهذا ليس بدليل على أن هذا السن وقت صحة السماع وما دونه ليس كذلك لكنه راجع إلى الاصطلاح من المتأخرين، والمعتبر في الحقيقة إنما هو أهلية الفهم والتمييز حيث وجدت^(٢).

● الترجيح.

الذي أراه - والله أعلم - أن الاختلاف في تحديد أول زمان يصح فيه سماع الصبي إنما هو راجع إلى عرف كل بلد.

قال الرامهرمزي: أخبرني عدة من شيوخنا أنه قيل لموسى بن إسحاق: كيف لم تكتب عن أبي نعيم؟ قال: كان أهل الكوفة لا يخرجون أولادهم في طلب العلم صغارا حتى يستكملوا عشرين سنة. وروى بسنده عن موسى بن هارون قال: أهل البصرة يكتبون لعشر سنين، وأهل الكوفة لعشرين، وأهل الشام لثلاثين^(٣).

والصواب في ذلك ما ذهب إليه جمهور المحدثين من عدم تحديد وقت سماع الصبي بسن معين، وأن ذلك يرجع إلى الضبط والفهم فمتى فهم الصبي السؤال وعقل الجواب كتب له سماع وإن كان دون

(١) المجموع شرح المهذب، الناشر: دار الفكر. (٤/٢٤٨).

(٢) الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، طبعة: بدون. الباب الثاني (ص ٢٧).

(٣) ينظر: المحدث الفاضل. باب القول في أوصاف الطالب والحد الذي إذا بلغه صلح يطلب فيه (ص ١٨٩) بتصرف.

خمس سنين.

قال الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ الكفاية : وقد تقدمت منا الحكاية عن بعض أهل العلم أن السماع يصح بحصول التمييز والإصغاء فحسب، ولهذا بكروا بالأطفال في السماع من الشيوخ الذين علا إسنادهم، أخبرنا علي بن المحسن القاضي، ثنا محمد بن خلف بن محمد بن حيان الخلال، قال: سمعت أبا بكر عبد الله ابن محمد بن زياد النيسابوري، يقول: سمعت إبراهيم الحربي، يقول: مات عبد الرزاق

وللدبري ست سنين، أو سبع سنين^(١).

قال الخطيب: روى الدبري عن عبد الرزاق عامة كتبه، ونقلها الناس عنه وسمعوها منه، سألت القاضي أبا عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي قلت له: في أي سنة سمعت كتاب السنن من أبي علي اللؤلؤي؟ فقال: سمعته منه أربع مرات، فحضرت أول مرة وهو يقرأ عليه في سنة أربع وعشرين وثلثمائة، وكتب أبي في كتابه: حضر ابني القاسم وقرأ عليه في السنة الثانية، وكتب أبي حضر ابني القاسم، وقرأ على اللؤلؤي وأنا أسمع في السنة الثالثة، وفي الرابعة، وكتب أبي في كتابه سمع ابني القاسم، وكان مولد أبي عمر في رجب من سنة اثنتين وعشرين وثلثمائة، فعلى التقدير أنه سمعه في آخر دفعة وله خمس سنين، واعتد الناس بذلك السماع، ونقل عنه الكتاب عامة أهل العلم من حفاظ الحديث والفقهاء وغيرهم^(٢).

ولذا قال الإمام الرامهرمزي رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ولو كان السماع لا يصح إلا بعد العشرين لسقطت رواية كثير من أهل العلم، سوى من هو في عداد الصحابة، ممن حفظ، عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهو صغير^(٣).

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ت: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة. باب ما جاء في صحة سماع الصغير (ص ٥٤).

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ت: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة. باب ما جاء في صحة سماع الصغير (ص ٥٤).

(٣) ينظر: المحدث الفاصل. باب القول في أوصاف الطالب والحد الذي إذا بلغه صلح يطلب فيه (ص ١٨٩) بتصرف.

المذهب الرابع: قبول رواية الصبي المميز الذي لم يجرب عليه الكذب.

قال الإمام السيوطي: وقيل: يقبل المميز إن لم يجرب عليه الكذب^(١).

وقال الإمام الصنعاني (ت ١٣٨٢ هـ): وفي رواية الصغير المميز الموثوق به الذي لم يجرب عليه كذب وجهان:

أحدهما: قبوله، ومن يقبله لا يشترط في قبول الرواية بلوغ الراوي...^(٢).

● الترجيح.

بالنظر في أقوال المحدثين السابقة يظهر لي - والله أعلم - أن الأقرب إلى الصواب هو قبول رواية الصبي المميز من الصحابة دون غيره، الذي لم يجرب عليه الكذب، أو قامت قرينة على صدقه، وذلك لعدة أسباب منها:

أولاً: أن جمهور العلماء اتفقوا على أن الراجح في ضابط التمييز هو الإدراك والفهم وليس السن؛ فقد يصل الصبي إلى سن البلوغ ويتجاوزه وليس عنده إدراك ولا فهم ولا معرفة ولا ضبط، لذا نجد الخطيب البغدادي رحمته الله يشترط في الأداء التمييز مع البلوغ.

قال الخطيب البغدادي: قد ذكرنا حكم السماع، وأنه يصح قبل البلوغ، فأما الأداء بالرواية فلا يكون صحيحاً يلزم العمل به إلا بعد البلوغ، ويجب أيضاً أن يكون الراوي في وقت أدائه عاقلاً مميزاً^(٣). فالخطيب رحمته الله تعالى اشترط مع البلوغ أن يكون الصبي مميزاً؛ لأن الصبي قد يبلغ ولا تمييز عنده، ولا يعلم الحلال من الحرام.

(١) تدريب الراوي للسيوطي، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض، طبعة بدون.

النوع الثالث والعشرون صفة من تقبل روايته وما يتعلق به (١/٣٠٠).

(٢) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار لمحمد بن إسماعيل الصنعاني، ت: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار

الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م. (٢/٨٩).

(٣) الكفاية للخطيب البغدادي. باب ما جاء في الذمي أو المشرك يسمع الحديث هل يعتد بروايته إياه بعد إسلامه إذا

كان ضابطاً له (ص ٧٦).

وقال الإمام الكرمانى (ت ٧٨٦هـ) معلقاً على ترجمة الإمام البخارى فى صحيحه بابا بعنوان: متى يصح سماع الصغير؟: ومعنى الصحة جواز قبول مسموعه^(١).

ثانياً: أن البحث فى رواية الصبي المميز من الصحابة عن النبي - ﷺ - وأحوال الصحابة فى التحمل والأداء تختلف عن أحوال غيرهم. فنجد المحدثين يفرقون بين الصحابة وغيرهم فى بعض شروط الرواية، فيقبلون مرسل الصحابة دون غيره، ويحكمون باتصال الإسناد إذا قال التابعى: حدثني رجل من الصحابة، وكذا فى إثبات الصحبة، فيثبتون الصحبة لمن رأى النبي - ﷺ - أو التقى به وإن لم تطل صحبته، وغير ذلك.

قال الإمام العلاءى وهو يذكر ضوابط إطلاق اسم الصحبة على الراوى: الثالث: من لقيه - ﷺ - بمجالسة يسيرة أو مبايعة أو مماشاة، وكان مسلماً إما بالغاً أو مميزاً، وعقل من النبي - ﷺ - شيئاً ما، بأن أجلسه فى حجره أو مج فى وجهه ماء أو غير ذلك، فلا ريب فى أن الإطلاق العرفى منتف عن مثل هؤلاء... لكن الاتفاق واقع من أئمة الحديث فى كل عصر على تسمية هؤلاء من جملة الصحابة، وإخراج ما حكوه من تلك الوقائع فى مسانيد الصحابة والاحتجاج بما فيها من الأحكام إذا صح السند إليهم من غير توقف فى ذلك، فاسم الصحبة فى أمثال هؤلاء قريب من الحقيقة اللغوية قريباً قوياً وإن كان الاستعمال العرفى معدوماً فى حقهم^(٢).

وقال الخطيب البغدادي رحمته الله بعد أن تكلم عن الصحابة: باب القول فى حكم من بعد الصحابة، وذكر الشرائط التى توجب قبول روايته، لا بد لمن لزم قبول خبره من أن يكون على صفات قد تقدم

(١) الكواكب الدراري فى شرح صحيح البخارى، لشمس الدين الكرمانى، الناشر: دار إحياء التراث العربى، بيروت - لبنان، طبعة أولى: ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م. (٢/ ٥٠).

(٢) تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة، ت: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ. (ص ٣٩) بتصرف.

ذكرها مجملاً، ونحن نفضلها إن شاء الله تعالى، ونشرح ما يتعلق بها^(١).

فالخطيب البغدادي رحمته الله تعالى فرق بين الصحابة وبين غيرهم في شروط القبول.

ثالثاً: أن أحوال الصبي المميز تختلف من زمن لآخر - كما تقدم - فصغار

الصحابة الذين جالسوا النبي - صلوات الله عليه - وسمعوا منهم ودعا لهم ليسوا كغيرهم ممن أتى بعدهم، فقد توفر عندهم من قوة الإيمان ونقاء الفطرة ونفاذ البصيرة ما لم يتوفر لغيرهم ببركة مجالستهم لرسول الله تعالى. رابعاً: أن أئمة الحديث الذين جمعوا أحاديث رسول الله - صلوات الله عليه - قد صححوا كثيراً من أفعال الصبي المميز.

ومن ذلك صنيع الإمام البخاري، في صحيحه فقد ترجم باباً سماه: باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام؟^(٢).

وذكر فيه حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر انطلق مع النبي - صلوات الله عليه - في رهط قبل ابن صياد، حتى وجدوه يلعب مع الصبيان... الحديث بطوله.

وحديث أنس رضي الله عنه: كان غلام يهودي يخدم النبي - صلوات الله عليه - فمرض... الحديث.

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما: كنت أنا وأمي من المستضعفين، أنا من الولدان، وأمي من النساء^(٣).

قال الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ): هذه الترجمة معقودة لصحة إسلام الصبي، وهي مسألة اختلاف، كما سنبينه، وقوله: وهل يعرض عليه؟ ذكره هنا بلفظ الاستفهام، وترجم في كتاب الجهاد بصيغة تدل على الجزم بذلك، فقال: وكيف يعرض الإسلام على الصبي؟ وكأنه لما أقام الأدلة هنا على

(١) الكفاية للخطيب البغدادي (ص ٥٢).

(٢) هناك أبواب أخرى غير هذا صحح فيها أفعال الصبي، منها: باب خروج الصبيان إلى المصلى، وباب حج الصبيان، وباب صوم الصبيان.

(٣) ينظر: صحيح البخاري، كتاب الجنائز - باب: إذا أسلم الصبي فمات (٩٤/٢) حديث رقم (١٣٥٤ - ١٣٥٦ -

١٣٥٧).

صحة إسلامه استغنى بذلك، وأفاد هناك ذكر الكيفية^(١).

وقال الإمام الخطابي (ت ٣٨٨ هـ): قد استدل بعض أهل العلم بهذا الحديث - يعني حديث ابن عمر رضي الله عنهما - على أن إسلام غير البالغ قد يصح، ولولا ذلك لم يكشفه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الإيمان، وهو إذ ذاك غيرُ بالغ^(٢).

وقال الإمام ابن الملتنن: وقوله: أتشهد أني رسول الله؟، فيه: عرض الإسلام على الصغير، واستدل به قوم على صحة إسلام الصبي، وكان قارب الاحتلام، وهو مقصود البخاري في تبويبه: هل يعرض على الصبي الإسلام؟ وبه قال أبو حنيفة، ومالك، خلافا للشافعي؛ لعدم تكليفه، ولا يرد على الشافعي صلاته قبل البلوغ كما ألزمه ابن العربي؛ لأنها من باب التمرين وقد أمر الشارع بها^(٣).

وقال الحافظ ابن حجر معلقاً على حديث أنس في عرض الإسلام على الغلام اليهودي: وفي الحديث جواز استخدام المشرك وعيادته إذا مرض، وفيه حسن العهد واستخدام الصغير، وعرض الإسلام على الصبي، ولولا صحته منه ما عرضه عليه، وفي قوله أنقذه بي من النار دلالة على أنه صح إسلامه، وعلى أن الصبي إذا عقل الكفر ومات عليه أنه يعذب^(٤).

قلت: وإذا صح الإسلام من الصبي، فمن باب أولى تصح روايته؛ لأن الإسلام هو أعظم شعائر الدين التي يخاطب بها الإنسان، وأصلها الذي لا تقوم إلا به.

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، وإشراف: محب الدين الخطيب، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ. (٣/٢١٩).

(٢) أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري) لأبي سليمان الخطابي، ت: محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، الناشر: جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م. (٧٠٩/١).

(٣) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملتنن، ت: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م. (١٠/٨٧).

(٤) فتح الباري (٣/٢٢١).

المطلب الثاني: الرواية عن الصبي المميز عند الأصوليين.

اختلف علماء الأصول في رواية الصبي من حيث القبول والرد.

وأشار الإمام أبو حامد الغزالي إلى أن محل الخلاف إنما هو في الصبي المراهق المتثبت في

كلامه^(١)، وهو ما يسميه كثير من الأصوليين بالصبي المميز.

قال الإمام الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ): قال الغزالي في المنحول : محل الخلاف في المراهق المتثبت

في كلامه، أما غيره فلا يقبل قطعاً.

وهذا الاشتراط إنما هو باعتبار وقت الأداء للرواية، أما لو تحملها صبيّاً وأداها مكلفاً، فقد أجمع

السلف على قبولها كما في رواية ابن عباس، والحسين، ومن كان مائلاً لهم، كمحمود بن الربيع فإنه

روى حديثاً: أنه - عليه السلام - مج في فيه مجة وهو ابن خمس سنين ، واعتمد العلماء روايته^(٢).

وبالنظر في كتب الأصول نجد الأصوليين اختلفت آراؤهم على النحو التالي:

المذهب الأول: عدم قبول رواية الصبي المميز إذا تحمل قبل البلوغ وأدى قبله، وقبول روايته إذا تحمل

قبل البلوغ وأدى بعده.

قال إمام الحرمين (ت ٤٧٨ هـ) رحمته الله تعالى في البرهان : فأما البلوغ، فقد اختلف الأصوليون في

اشتراطه، وتردد الفقهاء في ذلك أيضاً، وعليه بنوا اختلافهم المشهور في قبول قوله في رؤية الهلال،

والقاضي^(٣) يرى رد روايته، وهو المختار عندنا.

والدليل عليه: أن أصحاب رسول الله - عليه السلام - ما راجعوا الصبيان الذين كانوا يدخلون

(١) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، الفصل الحادي عشر: في الأخبار، القسم الثاني: الأحاد (١/١٣٩).

(٢) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، الفصل الحادي عشر: في الأخبار، القسم الثاني: الأحاد (١/١٣٩).

(٣) هو عبد الله منصور بن عمران بن ربيعة الربيعي، الواسطي، أبو بكر الباقلائي ابن الباقلائي، ولد: في أول سنة خمسمائة، شاب قدم

دمشق وقرأ على أبي العز القلانسي، وغيره وسمع من: خميس الحوزي، وأبي عبد الله البار، وهبة الله بن الحصين، وجماعة. روى

عنه: السمعاني، وابن عساكر، وغيرهما، وكان شاعراً، محسناً. توفي سنة ثلاث وتسعين وخمسمائة. ينظر: تاريخ دمشق لابن عساكر،

(٣٣/٢٢٦) رقم (٣٥٨٧)، وسير أعلام النبلاء للذهبي، (٢١/٢٤٦) رقم (١٢٨).

رسول الله ﷺ ويلجون على ستوره مع مسيس حاجتهم إلى من يخبرهم عن دقائق أحوال رسول الله ﷺ - وراء الحجب فلم يؤثر عن أحد من الحكام والمفتين، إسناد حكمه في قضية إلى رواية صبي، والذين اعتنوا بجمع الروايات وتأليف المسندات لم ينقلوا عن صبي أصلا، والذي يعضد الطريقة أن معولنا في إثبات العمل بأخبار الأحاد إرسال رسول الله ﷺ - كتبه ورسله وبعثه ولاته وإجماع الصحابة ولا مأخذ سوى هذين:

فأما المأخذ الأول: فلم يبعث ﷺ رسولا صبيًا ولم يحمله أداء بيان حكم الشريعة.

وأما الإجماع: فعلى ما سبق تقريره وليس في العقول ما يرشد إلى القبول والرد.

ثم ذكر القاضي طريقة لطيفة فقال: الصبي إن كان غير متكامل التمييز فلا شك في ردهم روايته وإن كان مميزا فقد بلغه أنه غير مؤاخذ بالكذب ولا يزرعه عن الهجوم عليه وازع وهذه الصفة منه تؤمنه عن اللائمة ومحذور المعتبة، فبالحري أن يجريه على الخلف، وفي النفوس على الجملة صغو بين إلى التحريف ونقل الأعاجيب فإذا الصبا أولى بأن ينتهض ردا للرواية من الفسق، وما ذكرناه يغني عن التمسك برد أقراره وألفاظ عقوده فإن هذا من القياس الفقهي فلا يثمر قطعاً^(١).

وقال في التلخيص وهو يذكر صفات الرواة: ومنها: البلوغ، فإن الصبي لا تقبل روايته للأخبار،

وقد ادعى القاضي في ذلك الإجماع، وهذا ما ألفيته في كتب الأصول، وكان الإمام يحكي وجهها بعيدا في صحة رواية الصبي ولعله قد كان أسقطه، والله أعلم، ثم اعتلوا من اشتراط البلوغ فقالوا: رددنا رواية الفاسق لقله مبالاته واكترائه بالديانة والأمانة واجترائه على الكبائر، وهذا المعنى يتحقق في الصبي إذا علم بأنه لا يكلف ولا يؤاخذ بما يبدر منه، فهذا أولى بأن يجريه على الكذب من الفسق، فإن

(١) البرهان للإمام الجويني، ت: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة

الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م. باب الأخبار، فصل: في صفة الرواة (١/ ٢٣٤).

الفاسق من اجترائه ربما يتداخله في الأحايين المؤاخذه في العاقبة، والصبي ليس كذلك، واعتلوا أيضا بأن إقراره على نفسه لا يقبل؛ فلأن لا يقبل خبره في حق غيره أولى، وهذا فيه دخل فان العبد ربما لا يقبل إقراره على نفسه في حكم ولو نقل فيه خبرا عن الرسول - ﷺ - قبل منه، والذي عول القاضي عليه في ذلك الإجماع، فاعلمه^(١).

وقال الإمام تقي الدين السبكي (ت ٧٥٦ هـ) وهو يتحدث عن شروط الراوي:

الأول: التكليف، فلا تقبل رواية المجنون والصبي مراهقا كان أو لم يكن، مميزا كان أو لم يكن، أما المجنون والصبي الذي لا يميز فلعدم الضبط وعدم التمكن من الاحتراز عن الخلل، وأما المميز؛ فلأن الفاسق إذا لم تقبل روايته مع كونه يخاف الله ويخشى عقابه فالصبي الذي لا يمنعه خشية الله ولا يردعه رادع ديني لعدم تعلق التكليف به أولى بأن لا تقبل، وقد اعتمد القاضي في رد رواية الصبي على الإجماع، وفاء بادعاء قيامه على ذلك في كتاب التلخيص^(٢).

وإلى هذا القول ذهب جمهور الأصوليين، الإمام السرخسي (ت ٤٨٣)^(٣)، والإمام أبو المظفر

(١) التلخيص في أصول الفقه للإمام الجويني، ت: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت. القول في صفات الرواة (٢/ ٣٥٠).

(٢) الإبهاج في شرح المنهاج، لتقي الدين السبكي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عام النشر: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م. الباب الثاني: في شرائط العمل بالخبر (٢/ ٢١٣).

(٣) ينظر: أصول السرخسي، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، طبعة بدون. (١/ ٣٧٢).

السمعاني (ت ٤٨٩ هـ) ^(١)، والإمام الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) ^(٢)، والإمام الرازي (ت ٦٠٦ هـ) ^(٣)، والإمام موفق الدين ابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ) ^(٤)، والإمام الأمدي (ت ٦٣١ هـ) ^(٥)، والإمام شهاب الدين القرافي (ت ٦٨٤ هـ) ^(٦)، والإمام علاء الدين البخاري (ت ٧٣٠ هـ) ^(٧)، وغيرهم ^(٨).

(١) ينظر: قواطع الأدلة في الأصول، لأبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (ت ٤٨٩ هـ)، ت: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٩ م. القول في الأخبار ومواجهها وما يقبل منها وما لا يقبل (١/٣٤٥).

(٢) ينظر: المنحول من تعليقات الأصول، ت: محمد حسن هيتو، الناشر: دار الفكر المعاصر - بيروت لبنان، دار الفكر دمشق - سورية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م. القسم الثاني في إخبار الآحاد، الباب الثاني في عددهم وصفته (ص ٣٤٧). والمستصفي، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م. الباب الثاني في شروط الراوي وصفته (ص ١٢٤).

(٣) ينظر: المحصول للرازي، ت: طه جابر فياض العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م. الباب الثاني في شرائط العمل بهذه الأخبار (٤/٣٩٤).

(٤) ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل المؤلف: موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م. الباب الرابع - فصل في شروط الراوي. (١/٣٣٢).

(٥) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، ت: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان. الباب الثالث في أخبار الآحاد، القسم الثاني: في شرائط وجوب العمل بخبر الواحد (٢/٧١).

(٦) ينظر: شرح تنقيح الفصول، لشهاب الدين أحمد بن إدريس الشهير بالقرافي، ت: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة، الطبعة الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م. الباب السادس عشر في الخبر - الفصل الخامس في خبر الواحد (ص ٣٥٥).

(٧) ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، علاء الدين البخاري الحنفي، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ. (٢/٣٩٥).

(٨) ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، ت: زين العابدين بن محمد بلا فريج، الناشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م. النوع الرابع والعشرون (٣/٤٦٢).

وحجتهم في ذلك عدة أمور من أهمها:

١- أن الصبي غير مكلف فلا يتورع عن الكذب لأنه لا يخاف الله تعالى.

٢- أن الصبي لا يقبل إقراره على نفسه فكيف يقبل إقراره على غيره.

٣- أن الفاسق لا يقبل خبره مع وجود الوازع عن عدم الكذب، وهو التكليف، فمن باب أولى ألا يقبل خبر الصبي المميز مع عدم وجود الوازع عن الكذب.

٤- أن أصحاب رسول الله - ﷺ - ما راجعوا الصبيان الذين كانوا يخالطون رسول الله - ﷺ - ويلجون على ستوره مع مسيس حاجتهم إلى من يخبرهم عن دقائق أحوال رسول الله - ﷺ - وراء الحجب.

٥- أن رسول الله - ﷺ - لم يبعث ﷺ رسولاً صبيّاً ولم يحمله أداء بيان حكم الشريعة. واختلف الأصوليون في رد روايته هل هو على سبيل القطع أم على سبيل الظن.

قال إمام الحرمين رحمته الله تعالى: ونحن نرى القطع برد روايته، وفي كلام القاضي في بعض مصنفاته تشبيب بالحاق هذه المسألة بالمظنونات، وهذا ظاهر رأى الفقهاء، والذي نراه القطع بالرد كما تقدم^(١).
المذهب الثاني: قبول رواية الصبي المميز مطلقاً سواء أدى قبل البلوغ أو بعده.

قال الإمام السرخسي: ومن الناس من يقول رواية الصبي في باب الدين مقبولة، وإن لم يكن هو مقبول الشهادة؛ لانعدام الأهلية للولاية بمنزلة رواية العبد، واستدل فيه بحدِيث أهل قباء، فإن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أتاهم وأخبرهم بتحويل القبلة إلى الكعبة وهم كانوا في الصلاة فاستداروا كهيتهم، وكان ابن عمر يومئذ صغيراً على ما روي أنه عرض على رسول الله - ﷺ - يوم بدر أو يوم أحد على حسب ما اختلف الرواة فيه، وهو ابن أربع عشرة سنة فرده، وتحويل القبلة كان قبل بدر بشهرين، فقد اعتمدوا خبره فيما لا يجوز العمل به إلا بعلم، وهو الصلاة إلى الكعبة، ولم ينكر عليهم رسول الله - ﷺ .
ولكننا نقول: قد روي أن الذي أتاهم أنس بن مالك، وقد روى عبد الله بن عمر، فإننا نحمل على أنهما جاء أحدهما بعد الآخر وأخبرنا بذلك، وإنما تحولوا معتمدين على خبر البالغ وهو أنس بن مالك،

(١) البرهان للإمام الجويني. باب الأخبار، فصل: في صفة الرواة (١/٢٣٤).

أو كان ابن عمر بالغاً يومئذ وإنما رده رسول الله - ﷺ - في القتال لضعف بنيته يومئذ لا لأنه كان صغيراً، فإن ابن أربع عشرة سنة يجوز أن يكون بالغاً^(١).

وقال الإمام السمعاني (ت ٤٨٩ هـ): وقد ذكر بعضهم أن الشرائط في الراوي لقبول الرواية خمسة: أحدها: البلوغ؛ لأن الصغير لا يقبل قوله في الدين في خبر ولا فتياً ولا شهادة؛ لأنه لم يقبل خبره في حق نفسه فأولى أن لا يقبل في حق غيره، وقد ذكر بعضهم أن رواية الصبي إذا كان مميزاً وقع في ظن المستمع صدقه مقبولة، والأصح هو الأول؛ لأن المعتمد لنا إجماع الصحابة، ولم يُرو أن أحداً من الصحابة رجع إلى رواية صبي وحده إذا عرف أنه غير مؤاخذ بالكذب لا يزرعه عن أمر لكان وازع^(٢).

وقال الإمام الرافعي (ت ٦٢٣ هـ) رحمته الله تعالى: وفي الصبي بعد التمييز وجهان كما في رواية أخبار الرسول - ﷺ - والأكثر، علي أنه لا يقبل^(٣).

المذهب الثالث: قبول رواية الصبي المميز إذا وجدت قرينة تدل على صدقه.

قال الإمام الإسنوي (ت ٧٧٢ هـ): الصبي الذي لم يجرب عليه الكذب هل يقبل خبره؟ فيه خلاف عند الأصوليين وكذلك عند المحدثين والفقهاء، والأصح عند الجميع عدم القبول، نعم؛ إن احتفت به قرينة كالإذن في دخول الدار وحمل الهدية فالصحيح القبول....^(٤).

المذهب الرابع: قبول رواية الصبي المميز فيما طريقه المشاهدة.

قال الإمام النووي (ت ٦٧٦ هـ) في المجموع باب الأذان: يصح أذان الصبي المميز كما تصح إمامته،

(١) أصول السرخسي (١/٣٧٣).

(٢) قواطع الأدلة في الأصول للسمعاني، ت: محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٩ م. (١/٣٤٥).

(٣) العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير للرافعي، ت: علي محمد عوض، وعادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م. كتاب الصلاة - القول في استقبال القبلة (١/٤٤٦).

(٤) التمهيد في تخريج الفروع على الأصول للإمام الإسنوي، ت: محمد حسن هيتو، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٠ هـ. الباب الثاني في الأخبار (ص ٤٥٥).

هذا هو المذهب، وبه قطع الجمهور، ونص عليه في الأم لما ذكره المصنف، قالوا: ولأنه يقبل خبره فيما طريقه المشاهدة كما لو دل أعمى على محراب يجوز أن يصلي، ويقبل قوله في الإذن في دخول الدار وحمل الهدية^(١).

المذهب الخامس: تقبل رواية الصبي المميز مطلقاً إن علم منه التحرز عن الكذب.

قال الإمام كمال الدين ابن إمام الكاملية (ت ٨٧٤ هـ): قيل: يقبل الصبي المميز مطلقاً إن علم منه التحرز عن الكذب، وما ذاك إلا أنه يصح الاقتداء بالصبي المميز اعتماداً على خبره بطهره^(٢).

● الترجيح:

مما سبق يظهر لي - والله أعلم - أن الأقرب إلى الصواب هو القول الثالث والرابع، وهو أن رواية الصبي المميز تقبل إذا وجدت قرينة تدل على صدقه، أو فيما طريقه المشاهدة؛ وذلك لعدة أسباب منها: أولاً: أن قبول الرواية مبني على غلبة الظن بصدق المُخبر وضبطه، والصبي المميز ضابط - كما صرح بذلك كثير من الأصوليين - وتزداد غلبة الظن بصدقه إذا وجدت قرينة تدل على ذلك أو روى شيئاً حضره أو قصة حدثت له أو نحو ذلك.

ثانياً: أن من العلل التي من أجلها ردوا رواية الصبي هي عدم التكليف، وأن الصبي قد لا يتورع عن الكذب إذا علم أنه ليس مكلفاً، وهذا منتف في حق صغار الصحابة؛ لأنهم قد حضروا مع النبي - ﷺ - ما لا يحضره غيرهم وعلموا من الإيمان ما لم يعلمه غيرهم، وأجمع العلماء على أن الصحابة كلهم عدول - إلا من لا يعتد بخلافه - ولم يفرقوا بين صغار الصحابة وكبارهم.

قال الخطيب البغدادي: باب ما جاء في تعديل الله ورسوله للصحابة، وأنه لا يحتاج للسؤال عنهم،

(١) المجموع شرح المهذب للنووي، الناشر: دار الفكر، طبعة بدون. (٣/١٠٠).

(٢) تيسير الوصول إلى منهاج الأصول من المنقول والمعقول لابن إمام الكاملية، ت: عبد الفتاح أحمد قطب، الناشر: دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م. الباب الثاني: في الأخبار (٣١٥/٤).

وإنما يجب ذلك فيمن دونهم، كل حديث اتصل إسناده بين مَنْ رواه وبين النبي - ﷺ - لم يلزم العمل به إلا بعد ثبوت عدالة رجاله، ويجب النظر في أحوالهم، سوى الصحابي الذي رفعه إلى رسول الله - ﷺ -، لأن عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم في نص القرآن^(١).

وقال الإمام العلائي (ت ٧٦١ هـ): والذي ذهب إليه جمهور السلف والخلف، أن العدالة ثابتة لجميع الصحابة رضي الله عنهم، وهي الأصل المستصحب فيهم، إلى أن يثبت بطريق قاطع ارتكاب واحد منهم لما يوجب الفسق مع علمه، وذلك مما لم يثبت صريحاً عن أحد منهم، بحمد الله فلا حاجة إلى البحث عن عدالة من ثبتت له الصحبة ولا الفحص عنها بخلاف من بعدهم، وهذه المسألة عظيمة الجدوى، والحاجة إليها ماسة في أصول الدين وأصول الفقه جميعاً^(٢).

ثالثاً: من العلل التي استندوا إليها في رد رواية الصبي عن النبي - ﷺ - أن أصحاب رسول الله - ﷺ - ما راجعوا الصبيان الذين كانوا يخالطون رسول الله - ﷺ - ويلجئون على ستوره مع مسيس حاجتهم إلى من يخبرهم عن دقائق أحوال رسول الله - ﷺ - وراء الحجب، ولم يؤثر عن أحد من الحكام والمفتين، إسناده حكمه في قضية إلى رواية صبي.

وهذا غير متجه فقد ثبت أن سيدنا عمر رضي الله عنه سأل ابن عباس عن تفسير آية من القرآن وكان يستشير الأحداث في الأمور المعضلات.

أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر فكان بعضهم وجد في نفسه، فقال: لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله، فقال عمر: إنه من قد علمتم، فدعاه ذات يوم فأدخله معهم، فما رثيت أنه دعاني يومئذ إلا ليريهم، قال: ما تقولون في قول الله تعالى: إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ [النصر: ١]؟ فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا

(١) الكفاية (ص ٤٦).

(٢) تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة، ت: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ. (ص ٦٠).

نصرنا، وفتح علينا، وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً، فقال لي: أكذاك تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله - ﷺ - أعلمه له، قال: إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ [النصر: ١] وذلك علامة أجلك، فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا [النصر: ٣]، فقال عمر: ما أعلم منها إلا ما تقول^(١).

وروى الإمام الرامهرمزي بسنده عن يوسف بن الماجشون قال: قال لي ابن شهاب الزهري، ولابن عم لي ولاخر معنا: لا تستحقروا أنفسكم لحدائثة أسنانكم؛ فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا أعياه الأمر المعضل دعا الأحداث، فاستشارهم لحدة عقولهم^(٢).

رابعاً: من العلل التي استندوا إليها أيضاً في رد رواية الصبي أن رسول الله - ﷺ - لم يبعث رسولاً صبيّاً ولم يحمله أداء بيان حكم الشريعة.

وهذا غير متجه أيضاً حيث إن الرسول له صفات وخصائص لا تتوافر في كثير من الناس، فليس كل أحد، حتى وإن كان بالغاً، يصلح أن يكون رسولاً أو مبلغاً عن حكم الشرع.

قال الإمام علي بن إسماعيل الأبياري (ت ٦١٦ هـ): وأما ما ذكره الإمام - يعني الجويني رحمته الله - في الرد، وادعى فيه القطع من أن المعتمد في القبول إرسال الرسل، ولم يرسل قط صبيّاً رسولاً. فهذا الكلام ضعيف، فإنه كما لم يرسل الصبيان، فكذلك لم يرسل العامة من أصحابه، وإنما أرسل الخواص والعلماء، فعلى هذا الطريق ينبغي أن لا تقبل إلا رواية هذا الصنف من الناس، وليس الأمر كذلك.

وأما قوله: (إن أهل الإجماع ما راجعوا الصبيان). فهذا أيضاً لا يدل على الرد على القطع، وقد لا يحتاجون

(١) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه المشهور بصحيح البخاري، للإمام البخاري ت: محمد زهير بن ناصر الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ. كتاب التفسير، باب قوله: فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا [النصر: ٣] (١٩/٦) رقم (٤٩٧٠).

(٢) المحدث الفاصل (ص ١٩٤).

إلى مراجعتهم، وهذا هو الصحيح، وذلك أن أقوال رسول الله - ﷺ - كانت في العلانية تارة، وفي الخلوّة أخرى، فأما العلانية، فمكتشفة للناس، وأما ما كان منها في الخلوّة، فقد نقلها أزواجه رضوان الله عليهن.

وأُسِّدَ كان يخدم رسول الله - ﷺ -، وقد روى عنه ما أدركه في الصغر والكبر جميعاً. وكذلك محمود بن الربيع، روى أنه عقل مجة مجها رسول - ﷺ - في وجهه، وهو ابن سبع سنين، وليس يحصل من هذا دليل على الرد، لا قطعاً ولا ظنيّاً^(١).

خامساً: أن تكليف الصبي المميز ممكن، وقد روي عن بعض العلماء أنه مكلف.

قال ابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ): فأما الصبي المميز: فتكليفه ممكن؛ لأنه يفهم ذلك، إلا أن الشرع حط التكليف عنه تخفيفاً؛ لأن العقل خفي، وإنما يظهر فيه على التدرّج إذ لا يمكن الوقوف بغتة على الحد الذي يفهم به خطاب الشارع، ويعلم الرسول والمرسل، فنصب له علامة ظاهرة، وقد روي أنه مكلف^(٢).
سادساً: قد صحح كثير من أهل العلم بعض أفعال الصبي المميز في العبادات والمعاملات وغيرها.

وقد أشار الإمام السيوطي في كتابه الأشباه والنظائر إلى كثير من هذه الأحكام وقسم الصبي بالنسبة للأحكام التي تقع منه أربعة أقسام، فقال: الفقهاء يطلقون الصبي على من لم يبلغ، وهو في الأحكام على أربعة أقسام:

القسم الأول: ما لا يلحق فيه بالبالغ، بلا خلاف، وذلك في التكاليف الشرعية: من الواجبات والمحرمات، والحدود. والتصرفات: من العقود، والفسوخ، والولايات. ومنها: تحمل العقل.

القسم الثاني: ما يلحق فيه بالبالغ، بلا خلاف عندنا.

وفي ذلك فروع: منها وجوب الزكاة في ماله، والإنفاق على قريبه منه، وبطلان عبادته بتعمد المبطل لا خلاف في ذلك: في الطهارة، والصلاة، والصوم، وصحة العبادات منه، وترتب الثواب عليها، وإمامته في غير الجمعة ووجوب تبييت النية في صوم رمضان.

(١) التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه، لعلي بن إسماعيل الأبياري، ت: علي بن عبد الرحمن بسام الجزائري،

الناشر: دار الضياء - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م. رواية الصبي والخلاف فيها (٢/ ٦٧١).

(٢) ينظر: المتخول للغزالي، القسم الثاني: أخبار الأحاد - الباب الثاني في عددهم وصفتهم (ص ٣٤٧).

قال في الروضة في باب الغصب: الرجل، والمرأة، والعبد، والفاستق، والصبي المميز يشتركون في جواز الإقدام على إزالة المنكرات، ويثاب الصبي عليه كما يثاب البالغ، وليس لأحد منعه من كسر الملاهي، وإراقة الخمر، وغيرهما من المنكرات، كما ليس له منع البالغ، فإن الصبي، وإن لم يكن مكلفاً، فهو من أهل القرب، وليس هذا من الولايات.

وقال السبكي: خطاب الندب ثابت في حق الصبي، فإنه مأمور بالصلاة من جهة الشارع أمر ندب، مثاب عليها، وكذلك يوجد في حقه خطاب الإباحة، والكراهة، حيث يوجد خطاب الندب، وهو ما إذا كان مميزاً. انتهى.

القسم الثالث: ما فيه خلاف، والأصح أنه كالبالغ، وفيه فروع:

الأول: إذا أحدث الصبي، أو أجنب، وتطهر، فطهارته كاملة، فلو بلغ صلى بها، ولم تجب إعادتها.... وفي وجهه، حكاه المتولي عن المزني: أنها ناقصة، فتلزمه الإعادة إذا بلغ.

ولو تيمم، ثم بلغ، لم يبطل تيممه في الأصح، ويصلي به الفرض في الأصح.

وفي وجهه: يبطل، وفي آخر: يصلي به النفل، دون الفرض.

الثاني: في صحة أذانه وجهان: الصحيح، وبه قطع الجمهور، صحته، لكن يكره.

الثالث: القيام في صلاة الفرض...

الرابع: في صحة إمامته في الجمعة قولان أصحهما: الصحة بشرط أن يتم العدد بغيره.

الخامس: في سقوط فرض صلاة الجنائز به وجهان: أصحهما السقوط لأنه تصح إمامته فأشبهه البالغ....

السادس: في جواز توكيله في دفع الزكاة وجهان: الأصح الجواز.

السابع: يجوز اعتماد قوله في الإذن ودخول دار وإيصال هدية في الأصح.

ومحل الوجهين: ما إذا لم تكن قرينة وإلا فيعتمد قطعاً.

الثامن: يحصل بوطئه التحليل على المشهور، إذا كان ممن يتأتى منه الجماع، أما الصغيرة المطلقة ثلاثاً

إذا وطئت ففيها طريقان، أصحهما: الحل قطعاً، والثاني: في التي لا تشتهي الوجهان في الصبي.

التاسع: التقاطه صحيح على المذهب، كاحتطابه واصطياده.

العاشر: في وجوب الرد عليه إذا سلم، وجهان أصحهما الوجوب.

الحادي عشر: في حل ما ذبحه، قولان أصحهما الحل، فإن كان مميزاً حل قطعاً.

الثاني عشر في صحة إسلام الصبي المميز استقلالا، وجهان المرجح منهما: البطلان والمختار عند البلقيني الصحة، وهو الذي أعتقده، ثم رأيت السبكي مال إليه فقال في كتابه إبراز الحكم : استدل من قال بطلانه بالحديث بمثل ما احتج به لبطلان بيعه...

الثالث عشر: في كونه كالبالغ في تحريم النظر، حتى يجب على المرأة الاحتجاب منه وجهان. أصحهما نعم.

الرابع عشر: في استحقاق سلب القتل الذي يقتله، وجهان أصحهما: نعم.

الخامس عشر: في جواز القصر والجمع له: رأيان.

قال صاحب البيان: لا يجوز لأنهما إنما يكونان في الفرائض، والأصح الجواز. قال العبادي: فلو جمع تقديمًا ثم بلغ، لم تلزمه الإعادة.

السادس عشر: في كون عمدته في الجنایات عمدا، قولان الأظهر: نعم، وينبغي على ذلك فروع: منها:

وجوب القصاص على شريكه بجرح أو إكراه.

ومنها: تغليظ الدية عليه.

ومنها: فساد الحج بجماعه، ووجوب الكفارة والقضاء.

ومنها: وجوب الفدية إذا ارتكب باقي المحظورات.

ومنها: إذا وطئ أجنبية، فهو زنا إلا أنه لا حد فيه لعدم التكليف، وعلى القول الآخر: هو كالواطئ بشبهة، فيترتب عليه تحريم المصاهرة.

القسم الرابع: ما فيه خلاف، والأصح: أنه ليس كالبالغ. وفيه فروع:

الأول: سقوط السلام برده كما مر.

الثاني: وجوب نية الفرضية في الصلاة. الأصح: لا يشترط في حقه، كما صوبه في شرح المهذب.

الثالث: قبول روايته، فيه وجهان، والأصح: المنع...^(١).

قلت: فإذا كان العلماء قد صححوا كثيرا من أفعال الصبي المميز فمن باب أولى قبول روايته.

(١) الأشباه والنظائر لجلال الدين السيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م. الكتاب

الثاني (ص ٢٢١) وما بعدها بتصرف.

المبحث الثاني

دراسة تطبيقية لرواية الصبي المميز من الصحابة عن النبي - ﷺ -
في الكتب الستة ومسند الإمام أحمد١ - أنس بن مالك بن النضر رضي الله عنه.

هو: أنس بن مالك بن النضر الأنصاريّ، النجاري، أبو حمزة المدني، نزيل البصرة. صاحب رسول الله - ﷺ -، وخادمه. قيل: ولد في السنة الرابعة من نبوة النبي - ﷺ -. وقال أنس بن مالك: خدمت رسول الله - ﷺ - وأنا ابن ثماني سنين، وذكر ابن سعد أنه شهد بدرا، واختلف في وقت وفاته، فقيل سنة إحدى وتسعين، وقيل: سنة اثنتين وتسعين، وقيل: سنة ثلاث وتسعين، له ألف ومائتا حديث وستة وثمانون حديثاً اتفقا على مائة وثمانية وستين حديثاً، وانفرد البخاري بثلاثة وثمانين حديثاً ومسلم بواحد وسبعين حديثاً^(١).

● من أحاديثه:

قال البخاري رضي الله عنه: حدثنا قتيبة، حدثنا يعقوب، عن عمرو، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي ﷺ، قال لأبي طلحة: التمس غلاماً من غلمانكم يخدمني حتى أخرج إلى خيبر فخرج بي أبو طلحة مردفي، وأنا غلام راهقت الحلم، فكنت أخدم رسول الله - ﷺ -، إذا نزل، فكنت أسمع كثيرًا يقول: اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل، والبخل والجبن، وضلع الدين، وغلبة الرجال ... الحديث^(٢).

وقال مسلم: حدثنا أبو بكر بن نافع، حدثنا بهز، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن أنس، قال: أتى علي رسول الله - ﷺ -، وأنا أَلعب مع الغلمان، قال: فسلم علينا، فبعثني إلى حاجة، فأبطأت على أُمي،

(١) ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (١٢ /) رقم (٢٨٣٧)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١ /) رقم (١١٠)، رقم (٨٤)،

إكمال تهذيب الكمال (٢ /) رقم (٢٧٩)، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال للخزرجي (ص ٤٠)،

(٢) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير - باب من غزا بصبي للخدمة (٤ /) رقم (٢٨٩٣).

فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت بعثني رسول الله - ﷺ - لحاجة، قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سر، قالت: لا تحدثن بسر رسول الله - ﷺ - أحدا قال أنس: والله لو حدثت به أحدا لحدثتك يا ثابت^(١).
قال الإمام القرطبي (ت ٦٥٦ هـ): وكتمان أنس سر رسول الله - ﷺ - عن أمه دليل على كمال عقله وفضله وعلمه مع صغر سنه، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء^(٢).

٢- البراء بن عازب بن الحارث الأنصاري

هو: البراء بن عازب بن الحارث الأنصاري، الأوسي، أبو عمارة، ويُقال: أبو عمرو، ويُقال: أبو الطفيل المدني، صاحب رسول الله - ﷺ -، وابن صاحبه، قال البراء: استصغرت أنا وابن عمر يوم بدر فلم نشهدها. مات سنة اثنتين وسبعين، له ثلاثمائة وخمسة أحاديث، انفقا على اثنين وعشرين، وانفرد البخاري بخمسة عشر حديثا ومسلم بستة أحاديث^(٣).

● من أحاديثه:

قال البخاري: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: أول من قدم علينا مصعب بن عمير، وابن أم مكتوم وكانا يقرئان الناس، فقدم بلال وسعد وعمار بن ياسر، ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من أصحاب النبي - ﷺ -، ثم قدم النبي - ﷺ -، فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم برسول الله - ﷺ -، حتى جعل الإمام

(١) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه (٤/١٩٢٩) رقم (٢٤٨٢).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، ت: محيي الدين ديب مستو، وآخرين، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م. (٦/٤١٣).

(٣) ينظر في ترجمته: الطبقات الكبرى (٤/٢٧١) رقم (٥٦٥)، تهذيب الكمال (٤/٣٤) رقم (٦٥٠)، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجي (ص ٤٦)، إكمال تهذيب الكمال (٢/٣٦١) رقم (٦٩٠).

يقول: قدم رسول الله - ﷺ -، فما قدم حتى قرأت: سبح اسم ربك الأعلى في سور من المفصل^(١).
- قال البخاري: حدثنا أحمد بن عثمان، حدثنا شريح بن مسلمة، حدثنا إبراهيم بن يوسف، عن أبيه،
عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء، يحدث قال: ابتاع أبو بكر من عازب رحلا، فحملته معه، قال:
فسأله عازب عن مسير رسول الله - ﷺ -، قال: أخذ علينا بالرصد، فخرجنا ليلا فأحسنا ليلتنا ويومنا
حتى قام قائم الظهر، ثم رفعت لنا صخرة، فأتيناها ولها شيء من ظل، قال: ففرشت لرسول الله - ﷺ -
- فروة معي، ثم اضطجع عليها النبي - ﷺ - فانطلقت أنفض ما حوله، فإذا أنا براع قد أقبل في غنيمة
يريد من الصخرة مثل الذي أردنا، فسألته: لمن أنت يا غلام؟ فقال: أنا لفلان، فقلت له: هل في غنمك
من لبن؟ قال: نعم، قلت له: هل أنت حالب؟ قال: نعم، فأخذ شاة من غنمه، فقلت له: انفض الضرع،
قال: فحلب كثة من لبن، ومعني إداوة من ماء عليها خرقة، قد روتها لرسول الله - ﷺ - فصبيت على
اللبن حتى برد أسفله، ثم أتيت به النبي - ﷺ - فقلت: اشرب يا رسول الله، فشرب رسول الله - ﷺ -
حتى رضيت، ثم ارتحلنا والطلب في إثرنا .
قال البراء: فدخلت مع أبي بكر على أهله، فإذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابتها حمى، فرأيت
أباها فقبل خدها وقال: كيف أنت يا بنية^(٢).
قال الحافظ ابن حجر: وكان دخول البراء على أهل أبي بكر قبل أن ينزل الحجاب قطعاً، وأيضاً
فكان حينئذ دون البلوغ، وكذلك عائشة^(٣).

(١) صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب مقدم النبي وأصحابه المدينة (٦٦/٥) رقم (٣٩٢٥).

(٢) صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار - باب هجرة النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه إلى المدينة (٦٤/٥) رقم (٣٩١٧).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٢٥٦/٧).

٣- بسر بن أرطاة رضي الله عنه.

هو: بسر - بضم الموحدة - ابن أرطاة، ويُقال: ابن أبي أرطاة، واسمه عُمير بن عويمر بن عمران القرشي العامري، أبو عبد الرحمن الشامي. اختلف في صحبته، فذكره أبو عمر ابن عبد البر، وأبو نعيم، وابن مندة وغيرهم في جُملة الصَّحابة. واختلفوا كذلك في سماعه من النبي - صلى الله عليه وسلم - فذهب ابن قانع، وأبو أحمد العسكري، وأبو سليمان محمَّد بن عبد الله بن زُبر، والبُخاري وأهل الشام إلى أنه سمع من النبي - صلى الله عليه وسلم -. وذهب الواقدي وابن معين وأحمد وغيرهم إلى أنه لم يسمع من النبي - صلى الله عليه وسلم -. وقال محمَّد بن عمر الواقدي: وُلد قبل وفاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بستين ولم يسمع من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيئاً في روايتنا، وقال أحمد بن حنبل في آخرين: قبض النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو صغير. واختلف في تاريخ وفاته أيضاً، فقيل: مات أيام معاوية، وقيل بقي إلى خلافة عبد الملك بن مروان، وقيل مات في خلافة الوليد سنة ست وثمانين ^(١).

قال العلائي: اختلف في صحبته، وله عن النبي - صلى الله عليه وسلم - حديثان، أحدهما: في جامع الترمذي وسنن أبي داود والنسائي، وعنده فيه أنه قال سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ ولذلك أثبت ابن حبان والدارقطني وغيرهما له الصحبة ^(٢).

● من أحاديثه:

قال الإمام أحمد: حدثنا عتاب بن زياد، قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا سعيد بن يزيد، قال: حدثنا عياش بن عباس، عن شميم بن بيتان، عن جنادة بن أبي أمية، قال: كنت عند بسر بن أرطاة، فأتي

(١) ينظر في ترجمته: الطبقات الكبرى لابن سعد (١٨٣/٢) رقم (٢٣)، الاستيعاب (١٥٧/١) رقم (١٧٤)، تهذيب الكمال (٥٩/٤) رقم (٦٦٥)، الإنباء إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة لمغلطاي (١١٠/١) رقم (٩٧)، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٤٢١/١) رقم (٦٤٢).

(٢) جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦. حرف الباء (ص ١٤٩) رقم (٥٧).

بمصدر قد سرق بختية، فقال: لولا أني سمعت رسول الله - ﷺ - نهانا عن القطع في الغزو لقطعتك، فجلد ثم خلي سبيله^(١).

● دراسة إسناد الإمام أحمد:

١- عتاب بن زياد: هو عتاب - بفتح المهملة وتشديد المثناة الفوقية - ابن زياد الخراساني، أبو عمرو المروزي. روى عن: خارجة بن مصعب الخراساني، وعبد الله بن المبارك، ومحمد بن مسلم الطائفي، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو حاتم الرازي وغيرهم. قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: أصحاب ابن المبارك القدماء: سفيان بن عبد الملك، وعلي بن الحسن وجعل يعد غيرهما، قال: وعتاب بن زياد بعدهم، وليس به بأس^(٢)، وقال أبو حاتم: ثقة^(٣)، وقال ابن حجر: صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتي عشرة - ومائتين^(٤).

قلت: خلاصة حاله أنه ثقة؛ فقد روى عنه أبو حاتم الرازي ووثقه، وهو أعلم به من غيره.

٢- عبد الله: هو عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التميمي، مولاهم، أبو عبد الرحمن المروزي. روى عن: سليمان التيمي وحמיד الطويل ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهم. روى عنه: معمر، والثوري، وعتاب بن زياد وغيرهم. قال نعيم بن حماد: قلت لعبد الرحمن بن مهدي: أيهما أفضل عندك ابن المبارك أو سفيان؟ فقال: ابن المبارك، فقلت: إن الناس يخالفونك، فقال: إن الناس لم يجربوا، ما رأيت مثل ابن المبارك^(٥). وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه، عالم، جواد، مجاهد، جمعت فيه

(١) مسند أحمد (٢٩/١٢٠) رقم (١٧٦٢٧).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (١٩/٢٩١) رقم (٣٧٦٥) بتصرف.

(٣) الجرح والتعديل (٧/١٣) رقم (٥٨).

(٤) تقريب التهذيب (ص ٣٨٠) رقم (٤٤١٨) بتصرف.

(٥) ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/١٧٩) رقم (٨٣٨) بتصرف.

خصال الخير، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومائة، وله ثلاث وستون^(١).

٣- سعيد بن يزيد: هو سعيد بن يزيد الحميري القتباني - بكسر القاف وسكون المثناة بعدها موحدة - أبو شجاع الإسكندراني. روى عن: الحارث بن يزيد، وخالد بن أبي عمران، ودراج أبي السمح وغيرهم، روى عنه: عبد الله بن المبارك، والليث بن سعد، وأبو زرارة الليث بن عاصم القتباني، وغيرهم. قال أحمد، وابن معين، وأبو زرعة: ثقة^(٢). وقال الذهبي: ثقة من العابدين الأولياء^(٣). قال ابن حجر: ثقة عابد، من السابعة، مات سنة أربع وخمسين - ومائة^(٤).

٤- عياش بن عباس: هو عياش بن عباس القتباني الحميري، أبو عبد الرحيم، ويقال: أبو عبد الرحمن، المصري. روى عن: بكير بن عبد الله بن الأشج، وسالم أبي النضر، وشييم بن بيتان، وغيرهم. روى عنه: شعبة بن الحجاج، والليث ابن سعد، وأبو شجاع سعيد بن يزيد، وغيرهم. قال العجلي: ثقة^(٥). وقال يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح^(٦). قال الذهبي: وثق^(٧). وقال ابن حجر: ثقة، من السادسة، قال ابن يونس: يقال مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة^(٨).
قلت: خلاصة حاله أنه ثقة.

(١) تقريب التهذيب (ص ٣٢٠) رقم (٣٥٧٠)، وينظر: الطبقات لابن سعد (٧/٢٦٣) رقم (٣٦٤٣)، والتاريخ الكبير للبخاري (٥/٢١٢) رقم (٦٧٩)، والجرح والتعديل (٥/١٧٩) رقم (٨٣٨)، وتهذيب الكمال (١٦/١٤) رقم (٣٥٢٠).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل (٤/٧٣) رقم (٣٠٩).

(٣) الكاشف (١/٤٤٧) رقم (١٩٨١).

(٤) ينظر: تقريب التهذيب (ص ٢٤٣) رقم (٢٤٢٢).

(٥) الثقات (٢/١٩٢) رقم (١٤٥٤).

(٦) الجرح والتعديل (٧/٦) رقم (٢٩).

(٧) الكاشف (٢/١٠٧) رقم (٤٣٥٣).

(٨) تقريب التهذيب (ص ٤٣٧) رقم (٥٢٦٩).

٥- شليم بن بيتان: هو شليم - بكسر أوله وفتح التحتانية وسكون مثلها بعدها - ابن بيتان - بفتح الموحدة وسكون الياء التحتانية - القتباني البلوي المصري. روى عن: أبيه بيتان القتباني، وجنادة بن أبي أمية، ورويفع بن ثابت الأنصاري وغيرهم. وروى عنه: روى عنه: خير بن نعيم الحضرمي، وعياش بن عباس القتباني. وقال ابن معين^(١)، والذهبي: ثقة^(٢). وقال ابن حجر: ثقة، من الثالثة^(٣).

٦- جنادة بن أبي أمية: هو جنادة - بضم أوله - ابن أبي أمية الأزدي، الزهراني - بفتح الزاي، وسكون الهاء، وفتح الراء، وفي آخرها النون - روى عن: عن بسر بن أبي أرطاة، وعبادة بن الصامت، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وغيرهم. روى عنه: رجاء بن حيوة، وابنه سليمان بن جنادة، وشليم بن بيتان، وغيرهم. اختلف في صحبته، فقال أبو سعيد ابن يونس: من أصحاب رسول الله - ﷺ -، وهو ممن شهد فتح مصر^(٤). وقال ابن عبد البر: كان من صغار الصحابة، وقد سمع من النبي - ﷺ -، وروى عنه، وروى أيضا عن أصحابه عنه^(٥). وقال العلاءي: اختلف في صحبته، أخرج له النسائي حديثا في صوم يوم الجمعة، عده ابن سعد في كبار التابعين، وهو مقتضى كلام الواقدي بأنه وثقه، والأظهر أنه صحابي؛ لأن حديثه عند النسائي، فيه أنهم دخلوا على النبي - ﷺ - ثمانية نفر، وهو ثامنهم، فقرب إليهم طعاما يوم الجمعة، الحديث^(٦)...

وهذا يرد قول ابن سعد والواقدي، والله أعلم^(٧). وترجم له الحافظ ابن حجر في الإصابة وذكر حديث النسائي الذي أشار إليه العلاءي، وقال: وروى أحمد أيضا من طريق يزيد، عن أبي الخير أن جنادة بن أبي

(١) تاريخ ابن معين رواية الدارمي (ص ١٣٠) رقم (٤١٢).

(٢) الكاشف (١/٤٩٢) رقم (٢٣٢٢)

(٣) تقريب التهذيب (ص ٢٧٠) رقم (٢٨٤١).

(٤) تاريخ ابن يونس (١/٩٤) رقم (٢٥٢).

(٥) الاستيعاب (١/٢٩٤) رقم (٣٣٦).

(٦) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الصيام - الرخصة في صيام يوم السبت (٣/٢١٣) رقم (٢٧٨٦).

(٧) ينظر: جامع التحصيل للعلاءي (ص ١٥٦) رقم (١٠٢) بتصرف.

أمية حدثه، أن رجلا من الصحابة قال بعضهم: إن الهجرة قد انقطعت فاختلفوا في ذلك، فانطلقت إلى النبي - ﷺ - فقال: إن الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد ^(١)، ثم قال: وهذان الخبران الأولان صحيحان دالان على صحة صحبته ^(٢). قال محمد بن عمر: توفي في سنة ثمانين في خلافة عبد الملك بن مروان ^(٣). قلت: الراجح عندي أنه صحابي، فحديث الإمام أحمد والنسائي كلاهما صحيح كما قال الحافظ ابن حجر، ولعل من ذكره في التابعين اشتبه عليه جنادة بن أبي أمية الأزدي بجنادة بن مالك الأزدي. والله أعلم.

والحديث بهذا الإسناد صحيح، وقد تابع سعيد بن يزيد في روايته عن عياش بن عباس حيوة بن شريح أخرجه أبو داود في سننه قال: حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني حيوة، عن عياش بن عباس القتباني، عن شبيب بن بيتان ويزيد بن صبح الأصبحي عن جنادة بن أبي أمية، قال: كنا مع بسر بن أبي أرطاة في البحر، فأتي بسارق يقال له: مصدر، قد سرق بختية، فقال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: لا تقطع الأيدي في السفر ولولا ذلك لقطعته ^(٤). قال الحافظ ابن حجر: إسناد مصري قوي ^(٥).

٤ - حبيب بن مسلمة رضي الله عنه

هو: حبيب بن مسلمة بن مالك القرشي الفهري، أبو عبد الرحمن، ويُقال: أبو مسلمة، ويُقال: أبو سلمة المكي نزيل الشام، قال ابن معين: أهل الشام يثبتون صحبته وأهل المدينة ينكرونها. قال مصعب بن عبد الله الزبيري: كان شريفاً قد سمع من النبي - ﷺ -، يقال له: حبيب الروم لكثرة دخوله عليهم. وقال الواقدي: وحبيب يوم توفي رسول الله - ﷺ - ابن ثنتي عشرة سنة، وآخر غزوة غزاها رسول

(١) مسند أحمد (١٤٢/٢٧) رقم (١٦٥٩٧).

(٢) الإصابة (٥٠٢/١) رقم (١٢٠٣).

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٠٦/٧) رقم (٣٨٠٥).

(٤) سنن أبي داود، كتاب الحدود - باب الرجل يسرق في الغزو، أيقطع؟ (٤٥٨/٦) رقم (٤٤٠٨).

(٥) الإصابة (٢٨٩/١) رقم (٦٤٢).

الله - ﷺ - تبوك، وهو ابن إحدى عشرة سنة، وقال الحافظ ابن حجر: مختلف في صحبته، والراجح ثبوتها لكنه كان صغيراً، وقال مغلطاي: ألزم الدارقطني الشيخين تخريج حديثه عن النبي - ﷺ -، لصحة الطريق إليه... ولما ذكره العسكري في جملة الصحابة قال: حديثه في النفل صحيح متصل. توفي سنة ثلاث وأربعين، وقيل: بعدها، ولم يبلغ خمسين سنة^(١).

● من أحاديثه.

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن زيد بن جارية، عن حبيب بن مسلمة، قال: شهدت النبي - ﷺ - نفل الثلث^(٢).

● دراسة إسناد الإمام أحمد.

١- عبد الرحمن: هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولا لهم، أبو سعيد البصري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة^(٣).

٢- سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى، أبو محمد، ويقال: أبو عبد العزيز، التنوخي، الدمشقي. روى عن: عبد العزيز بن صهيب والزهري وسليمان بن موسى وغيرهم. روى عنه: الثوري وشعبة، وابن المبارك وغيرهم. قال عبد الله بن أحمد: سئل أبي عن الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز؟ فقال: هما عندي سواء، سمعت أبي يقول: ليس بالشام رجل أصح حديثاً من سعيد بن عبد العزيز التنوخي^(٤).

(١) ينظر في ترجمته: الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/٢٨٧) رقم (٣٧٢٥)، وتهذيب الكمال (٥/٣٩٦) رقم (١٠٩٩)، والإصابة (٢/٢٤) رقم (١٦٠٢)، وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١٥١) رقم (١١٠٦)، وإكمال تهذيب الكمال (٣/٣٧٦) رقم (١١٦٩)،

(٢) مسند أحمد (٨/٢٩) رقم (١٧٤٦٣).

(٣) تقريب التهذيب (ص ٣٥١) رقم (٤٠١٨).

(٤) العلل لأحمد رواية ابنه عبد الله (٣/٥٣) رقم (٤١٣٠).

وقال الذهبي: ثقة، وليس هو في الزهري بذاك، وأشار حمزة الكنانى إلى أنه تغير بأخرة^(١). وقال ابن حجر: ثقة إمام سواه أحمد بالأوزاعي، وقدمه أبو مسهر، لكنه اختلط في آخر أمره، من السابعة، مات سنة سبع وستين - ومائة - وقيل: بعدها، وله بضع وسبعون^(٢).

٣- مكحول: هو مكحول أبو عبد الله، ويقال: أبو أيوب، ويقال: أبو مسلم، الدمشقي. قال محمد بن المنذر الهروي: أصله من هراة، وهو مكحول بن أبي مسلم كان يكون بدمشق، فقيه الشام، واسم أبيه أبي مسلم شهراب بن شاذل بن سند بن شروان بن بزدل بن يغوث ابن كسرى^(٣). روى عن: سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار وغيرهما. روى عنه: أسامة بن زيد الليثي، وإسماعيل بن أمية القرشي وغيرهما. قال ابن سعد: قال معقل بن عبد الأعلى القرشي من بني أبي معيط: سمعت مكحولا يقول لرجل: ما فعلت تلك الهاجة؟ وقال غيره من أهل العلم: كان مكحول من أهل كابل وكانت فيه لكنة، وكان يقول بالقدر، وكان ضعيفا في حديثه وروايته^(٤). قال أبو حاتم: ما أعلم بالشام أفقه من مكحول^(٥). وقال ابن حبان: وكان من فقهاء أهل الشام، وربما دلس^(٦). وقال العجلي: تابعي ثقة^(٧). وقال سبط بن العجمي: مشهور بالإرسال عن جماعة لم يلقهم^(٨). وقال الذهبي: صدوق إمام موثق، لكن ضعفه ابن سعد^(٩)، وقال ابن حجر: ثقة فقيه، كثير الإرسال، مشهور، من

(١) ميزان الاعتدال (١٤٩/٢) رقم (٣٢٣١).

(٢) التقريب (ص ٢٣٨) رقم (٢٣٥٨) بتصرف.

(٣) ينظر: تهذيب الكمال (٢٨/٢٦٤) رقم (٦١٦٨) وما بعدها بتصرف.

(٤) الطبقات الكبرى (٧/٣١٦) رقم (٣٨٥٢).

(٥) الجرح والتعديل (٨/٤٠٧) رقم (١٨٦٧).

(٦) الثقات (٥/٤٤٦) رقم (٥٦٤٩).

(٧) الثقات (٢/٢٩٥) رقم (١٧٨٤).

(٨) التبيين في أسماء المدلسين (ص ٥٦) رقم (٧٧).

(٩) من تكلم فيه وهو موثق للذهبي (ص ٥٠٦) رقم (٣٤٦).

الخامسة، مات سنة بضع عشرة ومائة^(١).

قلت: خلاصة حاله أنه ثقة مشهور بالإرسال عن جماعة من الصحابة، وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين، وقال: مكحول الشامي الفقيه المشهور تابعي، يقال: إنه لم يسمع من الصحابة إلا عن نفر قليل، ووصفه بذلك ابن حبان، وأطلق الذهبي أنه كان يدلس، ولم أره للمتقدمين إلا في قول ابن حبان^(٢)، وفي هذا الإسناد روى بالنعنة، وقد صرح بالتحديث كما عند الحاكم في المستدرک^(٣)، والطبراني في مسند الشاميين^(٤)، وروى البيهقي في السنن الكبرى بسنده من طريق يحيى بن حمزة قصة تدل على سماعه من زياد بن جارية، قال يحيى بن حمزة: سمعت أبا وهب يقول: سمعت مكحولاً يقول: كنت عبداً بمصر لامرأة من هذيل فأعتقتني، فما خرجت من مصر وبها علم إلا حويت عليه فيما أرى، ثم أتيت الشام فغربلتها، كل ذلك أسأل عن النفل فلم أجد أحداً يخبرني فيه بشيء، حتى لقيت شيخاً يقال له: زياد بن جارية التميمي، فقلت له: هل سمعت في النفل شيئاً؟ فقال: نعم، سمعت حبيب بن مسلمة الفهري يقول: شهدت رسول الله - ﷺ - نفل الربع في البداية والثالث في الرجعة^(٥).

١- زياد بن جارية: هو زياد بن جارية - بالجيم والياء آخر الحروف بعد الراء - التميمي الدمشقي، وقيل: زيد، والصواب زياد. روى عن حبيب بن مسلمة، روى عنه: عطية بن قيس، ومكحول، ويونس بن

(١) التقريب (ص ٥٤٥) رقم (٦٨٧٥).

(٢) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر، المرتبة الثالثة (ص ٤٦) رقم (١٠٨).

(٣) كتاب معرفة الصحابة - ذكر مناقب حبيب بن مسلمة الفهري رضي الله عنه (٣/ ٥٣١) رقم (٥٩٠٠).

(٤) (١/ ١٧٠) رقم (٢٨٦).

(٥) السنن الكبرى، كتاب قسم الفيء والغنيمة - باب: النفل بعد الخمس (١٣/ ١٦٧) رقم (١٢٩٢٩). وذكر هذه

القصة أيضاً البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة زياد بن جارية (٣/ ٣٨٣) رقم (١١٧٩).

ميسرة بن حلبس . اختلف في صحبته، فذكره ابن الأثير في الصحابة^(١). وقال أبو حاتم: شيخ مجهول^(٢). وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال: يروي عن حبيب بن مسلمة الفهري روى عنه أهل الشام ومكحول ومن قال يزيد بن جارية فقد وهم^(٣). قال الذهبي في الميزان مجهول، وقال بعضهم: صدوق جائز الحديث، حديثه في التنزيل من الغنيمة، روى عنه جماعة، وقد وثقه النسائي، وحديثه أيضا عند ابن ماجة، لكنه سماه زيدا^(٤). وقال ابن حجر: يقال له صحبة، وقد وثقه النسائي، قتل في زمن الوليد بن عبد الملك لكونه أنكر تأخير الجمعة إلى العصر^(٥).

قلت: خلاصة حاله أنه تابعي صدوق الحديث كما قال الذهبي.

والحديث بهذا الإسناد حديث حسن.

٥ - الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام.

هو: الحسن بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو محمد المدني، سبط رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وريحانته من الدنيا، وأحد سيدي شباب أهل الجنة، ولد في النصف من رمضان سنة ثلاث من الهجرة على الصحيح، وتوفي سنة ثمان وأربعين، وقيل بعدها^(٦).

● من أحاديثه:

قال أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثني بريد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء السعدي، قال: قلت للحسن بن علي: ما تذكر من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قال: أذكر أنني أخذت ثمرة من تمر الصدقة،

(١) أسد الغابة (٢/٢٣٣) رقم (١٧٩٠).

(٢) الجرح والتعديل (٣/٥٢٧) رقم (٢٣٨٠).

(٣) (٤/٢٥٢) رقم (٢٧٧٠).

(٤) ميزان الاعتدال (٢/٦٧) رقم (٢٩٢٩).

(٥) تقريب التهذيب (ص٢١٨) رقم (٢٠٥٩).

(٦) ينظر في ترجمته: الاستيعاب لابن عبد البر (١/٣٨٣) رقم (٥٥٥)، تهذيب الكمال (٦/٢٢٠) رقم (١٢٤٨)،

والإصابة (٢/٦٨) رقم (١٧٢١).

فألقيتها في فمي، فانتزعها رسول الله - ﷺ - بلعابها، فألقاها في التمر. فقال له رجل ما عليك لو أكل هذه التمرة؟ قال: إنا لا نأكل الصدقة قال: وكان يقول: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة، وإن الكذب ريبة قال: وكان يعلمنا هذا الدعاء: اللهم اهديني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنه لا يذل من واليت - وربما قال - تباركت ربنا وتعاليت (١).

قال الحافظ ابن حجر: إسناده قوي.... وفيه الإعلام بسبب النهي ومخاطبة من لا يميز لقصد إسماع من يميز لأن الحسن إذ ذاك كان طفلاً (٢).

● دراسة إسناده.

١- يحيى بن سعيد: هو يحيى بن سعيد بن فروخ - بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة - التميمي أبو سعيد القطان البصري ثقة متقن حافظ إمام قدوة من كبار التاسعة مات سنة ثمان وتسعين ومائة، وله ثمان وسبعون (٣).

٢- شعبة: هو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، مولاهم أبو بسطام الواسطي، ثم البصري، ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذبح عن السنة، وكان عابداً من السابعة، مات سنة ستين - ومائة (٤).

٣- بريد بن أبي مريم: هو بُريد - بضم الباء وفتح الراء المهملة - ابن أبي مريم، واسمه مالك بن ربيعة السلولي - بفتح المهملة - البصري. روى عن: أنس بن مالك، والحسن البصري، وأبي الحوراء ربيعة بن شيبان وغيرهم. روى عنه: شعبة بن الحجاج، وعطاء بن السائب، ومعمر بن راشد،

(١) مسند أحمد (٣/ ٢٤٨) رقم (١٧٢٣).

(٢) ينظر: فتح الباري (٣/ ٣٥٥) بتصرف.

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر (ص ٥٩١) رقم (٧٥٥٧).

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر (ص ٢٦٦) رقم (٢٧٩٠).

وغيرهم. قال أبو حاتم: صالح^(١). قال يحيى بن معين^(٢)، وأبو زرعة^(٣)، والنسائي^(٤)، والعجلي^(٥)،
والذهبي^(٦): ثقة. وقال ابن حجر: ثقة من الرابعة، مات سنة أربع وأربعين - ومائة^(٧).
٤- أبو الحوراء: هو ربيعة بن شيبان السعدي، أبو الحوراء - بالمهملة والراء - البصري. روى عن:
الحسن بن علي بن أبي طالب ، روى عنه: بريد بن أبي مريم السلولي، وثابت بن عمارة الحنفي،
وأبو يزيد الزراد. قال النسائي: ثقة^(٨). وقال العجلي: تابعي ثقة^(٩). وذكره ابن حبان في الثقات^(١٠).
وقال ابن عبد البر: ليس به بأس عندهم^(١١). وقال ابن حجر: ثقة، من الثالثة^(١٢).
قلت: خلاصة حاله أنه ثقة.
والحديث بهذا الإسناد صحيح.
قال الحافظ ابن حجر: إسناده قوي^(١٣). وقال العيني: إسناده صحيح^(١٤).

-
- (١) الجرح والتعديل (٢/٤٢٦) رقم (١٦٩٣).
 - (٢) تاريخ ابن أبي خيثمة (١/٥٣٧) رقم (٢١٩٠).
 - (٣) الضعفاء لأبي زرعة (٣/٨٤٩) رقم (٦٨).
 - (٤) تهذيب الكمال للمزي (٤/٥٢) رقم (٦٦٠).
 - (٥) الثقات (١/٢٤٤) رقم (١٤٦).
 - (٦) الكاشف (١/٢٦٥) رقم (٥٥٣).
 - (٧) تقريب التهذيب (ص ١٢١) رقم (٦٥٩).
 - (٨) ينظر: تهذيب الكمال (٩/١١٧) رقم (١٨٧٧).
 - (٩) الثقات (١/٣٦٧) رقم (٤٦٤).
 - (١٠) (٤/٢٢٩) رقم (٢٦٤٤).
 - (١١) الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى لابن عبد البر (١/٥٨٤) رقم (٦٣٨).
 - (١٢) تقريب التهذيب (ص ٢٠٧) رقم (١٩٠٧).
 - (١٣) فتح الباري (٣/٣٥٥).
 - (١٤) عمدة القاري (٩/٧٩).

٦- رافع بن عمرو بن هلال المزني رضي الله عنه.

هو: رافع بن عمرو المزني، عائد بن عمرو، لهما ولأبيهما صحبة، سكن رافع البصرة، قال ابن

عساكر: كان في حجة الوداع خماسياً أو سداسياً وقد حفظ عن النبي - صلى الله عليه وسلم - (١).

● من أحاديثه:

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا مشمعل بن إياس، قال: سمعت عمرو بن سليم

المزني، يقول: سمعت رافع بن عمرو المزني، يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: العجوة والصخرة

من الجنة (٢).

● دراسة إسناد الإمام أحمد.

١- عبد الرحمن بن مهدي: هو هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولا هم، أبو سعيد البصري،

ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه من التاسعة، مات سنة

ثمان وتسعين ومائة، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة (٣).

٢- مشمعل بن إياس: هو مشمعل - بكسر المهملة وتشديد اللام - ابن إياس ويقال: ابن عمرو ابن إياس

المزني البصري. روى عن: عمرو بن سليم المزني، وأبي البري يزيد بن عطار السدوسي. روى عنه:

عبد الرحمن بن مهدي وعبد الصمد بن عبد الوارث، ويحيى القطان. قال ابن معين (٤)، وأبو داود (٥):

(١) ينظر في ترجمته: تاريخ دمشق لابن عساكر (٤ / ١٨) رقم (٢١٢٥)، تهذيب الكمال (٣١ / ٩) رقم (١٨٣٩)،

الإصابة (٤٤٢ / ٢) رقم (٢٥٤٢).

(٢) مسند أحمد، (٢٤٩ / ٣٤) رقم (٢٠٦٥٠).

(٣) تقريب التهذيب (ص ٣٥١) رقم (٤٠١٨).

(٤) تاريخ ابن معين رواية الدوري (٨٣ / ٤) رقم (٣٢٥٤).

(٥) سؤالات الآجري لأبي داود (١٣٩ / ٢) رقم (١٣٨٨).

ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات ^(١). وقال الذهبي: فيه لين، وقد وثق ^(٢). وقال ابن حجر: ثقة، من الرابعة ^(٣).

قلت: خلاصة حاله أنه ثقة.

٣- عمرو بن سليم: هو عمرو بن سليم المزني البصري، روى عن: رافع بن عمرو. روى عنه: المشمعل بن إياس المزني. قال النسائي: ثقة ^(٤). وقال الذهبي: وثق ^(٥). وقال ابن حجر: ثقة، من الرابعة ^(٦).

قلت: خلاصة حاله أنه ثقة. والحديث بهذا الإسناد صحيح.

٧- السائب بن يزيد بن سعيد الكندي

هو: السائب بن يزيد بن سعيد الكندي، ويقال: الأسدي، ويقال الليثي، ويقال: الهذلي. ولد في السنة الثانية من الهجرة، وقيل في السنة الثالثة، اختلف في وقت وفاته، فقيل: توفي سنة ثمانين، وقيل: سنة ست وثمانين. وقيل: سنة إحدى وتسعين، وهو ابن أربع وتسعين، وقيل: بل توفي وهو ابن ست وتسعين، له أحاديث اتفقا على حديث وانفرد البخاري بخمسة ^(٧).

● من أحاديثه:

قال البخاري: حدثنا عبد الرحمن بن يونس، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن يوسف،

(١) (٥١٧/٧) رقم (١١٢٥٦).

(٢) الكاشف (٢/٢٦٦) رقم (٥٤٥٨).

(٣) تقريب التهذيب (ص ٥٣٢) رقم (٦٦٨١).

(٤) تهذيب الكمال (٥٧/٢٢) رقم (٤٣٨٠).

(٥) الكاشف (٧٨/٢) رقم (٤١٦٨).

(٦) تقريب التهذيب (ص ٤٢٢) رقم (٥٠٤٥).

(٧) ينظر في ترجمته: الاستيعاب (٥٧٦/٢) رقم (٩٠٢)، وتهذيب الكمال (١٩٣/١٠) رقم (٢١٧٤)، وإكمال تهذيب

الكمال (٢٠٦/٥) رقم (١٨٤٣).

عن السائب بن يزيد، قال: حج بي مع رسول الله - ﷺ - وأنا ابن سبع سنين ^(١).
وقال البخاري: حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، قال: قال السائب بن
يزيد رضي الله عنه: ذهبنا نتلقى رسول الله - ﷺ - مع الصبيان إلى ثنية الوداع ^(٢).
وقال البخاري: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا حاتم، عن الجعد بن عبد الرحمن، قال: سمعت
السائب بن يزيد، يقول: ذهبت بي خالتي إلى رسول الله - ﷺ - فقالت: يا رسول الله، إن ابن أختي
وجع، فمسح رأسي، ودعا لي بالبركة، ثم توضأ فشربت من وضوئه، ثم قمت خلف ظهره، فنظرت
إلى خاتمه بين كتفيه، مثل زر الحجلة ^(٣).

٨- عامر بن واثلة رضي الله عنه.

هو: عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو، أبو الطفيل الليثي. ولد عام أحد، قال البخاري: أدرك
ثمانين سنين من حياة النبي - ﷺ -، ومات سنة مائة أو نحوها. ويقال: إنه آخر من مات ممن رأى النبي -
ﷺ - ^(٤).

● من أحاديثه:

قال الإمام مسلم: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا سليمان بن داود، حدثنا معروف بن خربوذ، قال:
سمعت أبا الطفيل، يقول: رأيت رسول الله - ﷺ - يطوف بالبيت، ويستلم الركن بمحجن معه ويقبل
المحجن ^(٥).

(١) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب: حج الصبيان (١٨/٣) رقم (١٨٥٨).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب استقبال الغزاة (٧٦/٤) رقم (٣٠٨٣).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب الدعاء للصبيان بالبركة، ومسح رءوسهم (٧٦/٨) رقم (٦٣٥٢).

(٤) ينظر في ترجمته: الطبقات الكبرى (١٢٩/٦) رقم (١٩٦٨)، الاستيعاب لابن عبد البر (٧٩٨/٢) رقم (١٣٤٤)،

تهذيب الكمال (٧٩/١٤) رقم (٣٠٦٤).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الحج - باب جواز الطواف على بعير وغيره، واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب

(٩٢٧/٢) رقم (١٢٧٥).

وقال الإمام مسلم: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا خالد بن عبد الله، عن الجريري، عن أبي

الطفيل، قال: قلت له: رأيت رسول الله - ﷺ - قال: نعم، كان أبيض مليح الوجه .

قال مسلم بن الحجاج: مات أبو الطفيل سنة مائة، وكان آخر من مات من أصحاب رسول الله -

ﷺ - (١).

وقال الإمام مسلم أيضا: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى،

عن الجريري، عن أبي الطفيل، قال: رأيت رسول الله - ﷺ - وما على وجه الأرض رجل رآه غيري،

قال فقلت له: فكيف رأيته؟ قال: كان أبيض مليحا مقصدا (٢).

٩ - عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنه

هو: عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد القرشي الأسدي، أبو بكر، ويقال: أبو خبيب المدني،

كان أول مولود ولد في الإسلام بالمدينة في قريش. هاجرت به أمه حملا، فولد بعد الهجرة بعشرين

شهرا، وقيل: إنه ولد في السنة الأولى من الهجرة. وتوفي رسول الله - ﷺ -، وهو ابن ثماني سنين وأربعة

أشهر. توفي سنة اثنتين وسبعين، وقيل: سنة ثلاث وسبعين. له ثلاثة وثلاثون حديثا اتفقا على حديث

وانفرد البخاري بستة وانفرد مسلم بحديثين (٣).

● من أحاديثه:

قال البخاري: حدثنا عبد الله بن أبي الأسود، حدثنا يزيد بن زريع، وحميد بن الأسود، عن

حبيب بن الشهيد، عن ابن أبي مليكة، قال: ابن الزبير لابن جعفر رضي الله عنه، أتذكر إذ تلقينا رسول الله - ﷺ -

(١) صحيح مسلم، كتاب الفضائل - باب كان النبي 'أبيض مليح الوجه (٤/ ١٨٢٠) رقم (٢٣٤٠).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الفضائل - باب كان النبي - صلى الله عليه وسلم - أبيض مليح الوجه (٤/ ١٨٢٠) رقم

(٢٣٤٠).

(٣) ينظر في ترجمته: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣/ ١٦٤٥)، تهذيب الكمال (١٤/ ٥٠٤) رقم (٣٢٦٩)، خلاصة

تهذيب تهذيب الكمال (ص ١٩٧).

- أنا وأنت، وابن عباس قال: نعم، فحملنا وتركك^(١).

وقال البخاري: حدثنا أحمد بن محمد، أخبرنا عبد الله، أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، قال: كنت يوم الأحزاب جعلت أنا وعمر بن أبي سلمة في النساء، فنظرت فإذا أنا بالزبير، على فرسه، يختلف إلى بني قريظة مرتين أو ثلاثا، فلما رجعت قلت: يا أبت رأيتك تختلف؟ قال: أو هل رأيتني يا بني؟ قلت: نعم، قال: كان رسول الله - ﷺ -، قال: من يأت بني قريظة فيأتيهم بخبرهم . فانطلقت، فلما رجعت جمع لي رسول الله - ﷺ - أبويه فقال: فذاك أبي وأمي^(٢).

قال ابن حجر رحمته الله: فيه صحة سماع الصغير، وأنه لا يتوقف على أربع أو خمس؛ لأن ابن الزبير كان يومئذ بن سنتين وأشهر أو ثلاث وأشهر، بحسب الاختلاف في وقت مولده وفي تاريخ الخندق، فإن قلنا: إنه ولد في أول سنة من الهجرة وكانت الخندق سنة خمس فيكون ابن أربع وأشهر، وإن قلنا: ولد سنة اثنتين وكانت الخندق سنة أربع فيكون ابن سنتين وأشهر، وإن عجلنا إحداهما وأخرنا الأخرى فيكون ابن ثلاث سنين وأشهر... وعلى كل حال فقد حفظ من ذلك ما يستغرب حفظ مثله^(٣).

١٠- عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رحمته الله.

هو: عبد الله بن جعفر بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو جعفر المدني. ولد بأرض الحبشة، وهو أول مولود ولد بها في الإسلام، قال الإمام الذهبي: له: صحبة، ورواية، عداة في صغار الصحابة، استشهد أبوه يوم مؤتة، فكفله النبي - ﷺ - ونشأ في حجره^(٤). وروى أبو عبد الله الحاكم بسنده عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن عبد الله بن الزبير، وعبد الله بن جعفر، بايعا النبي - ﷺ - وهما ابنا سبع سنين، وأن رسول الله - ﷺ - لما رآهما تبسم وبسط يده فبايعهما. وروى بسنده أيضا عن مكي بن

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير - باب: استقبال الغزاة (٧٦/٤) رقم (٣٠٨٢).

(٢) صحيح البخاري، كتاب المناقب - باب مناقب الزبير بن العوام (٢١/٥) رقم (٣٧٢٠).

(٣) ينظر: فتح الباري (٨١/٧) بتصرف.

(٤) ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٥٦/٣) رقم (٩٣) بتصرف.

عبدان، قال: سمعت مسلم بن الحجاج يقول: أبو جعفر عبد الله بن جعفر بن أبي طالب سمع النبي - ﷺ -، ومات رسول الله - ﷺ - وهو ابن عشر سنين. قال الحاكم: قد اتفق البخاري ومسلم ﷺ على سماع عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ﷺ من رسول الله - ﷺ - وهو ابن عشر سنين، وأنا ذاكر بمشيئة الله ﷻ في هذا الموضوع بيان ما اتفقا عليه بأسانيدهما^(١). قال الواقدي: توفي سنة ثمانين، وقال المدائني: توفي سنة أربع، أو خمس وثمانين، وقال أبو عبيد: سنة أربع وثمانين، ويقال: سنة تسعين^(٢).

● من أحاديثه:

قال البخاري: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، قال: حدثني إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ﷺ، قال: رأيت النبي - ﷺ - يأكل الرطب بالقثاء^(٣). وقال مسلم: حدثنا شيبان بن فروخ، وعبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي، قالوا: حدثنا مهدي وهو ابن ميمون، حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد، مولى الحسن بن علي، عن عبد الله بن جعفر، قال: أردفني رسول الله - ﷺ - ذات يوم خلفه. فأسر إلي حديثاً لا أحدث به أحداً من الناس وكان أحب ما استتر به رسول الله - ﷺ - لحاجته، هدف أو حائش نخل، قال ابن أسماء في حديثه: يعني حائط نخل^(٤).

١١- عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ﷺ.

هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي، الهاشمي، أبو العباس المدني، ابن عم رسول الله

(١) ينظر: المستدرک، کتاب معرفة الصحابة، ذکر عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الطيار رضي الله عنه (٦٩٨/٣) رقم

(٦٤٨٩ - ٦٤٩١ - ٦٤٩٣) بتصرف

(٢) ينظر في ترجمته: معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٦٠٥/٣)، والاستيعاب لابن عبد البر (٨٨٠/٣)، والإصابة لابن

حجر (٤٠/٤) رقم (٤٥٩٤).

(٣) صحيح البخاري، کتاب الأطعمة - باب الرطب بالقثاء (٧٩/٧) رقم (٥٤٤٠).

(٤) صحيح مسلم، کتاب الحيض - باب ما يستتر به لقضاء الحاجة (٢٦٨/١) رقم (٣٤٢).

- عليه السلام. ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، وتوفي بالطائف سنة ثمان وستين، مات بالطائف سنة ثمان وستين، واختلفوا في سنه فقيل: ابن إحدى وسبعين، وقيل: ابن اثنتين وسبعين، وقيل: ابن أربع وسبعين، والأول هو الأقوى، واختلفوا في سنة حين توفي رسول الله - عليه السلام -، فقيل: كان ابن عشر سنين، وقيل: ابن ثلاث عشرة سنة، وقيل ابن أربع عشرة، وقيل: ابن خمس عشرة سنة^(١).

قلت: الراجح أنه كان ابن ثلاث عشرة سنين حين توفي رسول الله تعالى - عليه السلام -؛ لأن الراجح أن ولادته كانت قبل الهجرة بثلاث سنوات. والله أعلم.

قال الحافظ ابن حجر بعد ذكر اختلاف أهل العلم في سن عبد الله بن عباس رضي الله عنه حين توفي رسول الله - عليه السلام -: والأصل فيه قول الزبير بن بكار وغيره من أهل النسب أن ولادة ابن عباس كانت قبل الهجرة بثلاث سنين وبنو هاشم في الشعب وذلك قبل وفاة أبي طالب ونحوه لأبي عبيد، ويمكن الجمع بين مختلف الروايات إلا ست عشرة وثننتي عشرة؛ فإن كلا منهما لم يثبت سنده، والأشهر بأن يكون ناهز الاحتلام لما قارب ثلاث عشرة ثم بلغ لما استكملها ودخل في التي بعدها، فإطلاق خمس عشرة بالنظر إلى جبر الكسرين، وإطلاق العشر والثلاث عشرة بالنظر إلى إلغاء الكسر، وإطلاق أربع عشرة بجبر أحدهما^(٢).

● من أحاديثه:

قال البخاري: حدثنا إسحاق، أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه، أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، قال: أقبلت وقد ناهزت الحلم، أسير على أتان لي، ورسول الله - عليه السلام - قائم يصلي بمني، حتى سرت بين يدي بعض الصف الأول، ثم نزلت عنها، فرتعت، فصفت مع الناس وراء رسول الله - عليه السلام -، وقال: يونس، عن ابن

(١) ينظر في ترجمته: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣/١٦٩٧)، الاستيعاب لابن عبد البر (٣/٩٣٣) رقم (١٥٨٨)،

تهذيب الكمال (١٥/١٥٤) رقم (٣٣٥٨)، الإصابة لابن حجر (٤/١٤١) رقم (٤٧٨٤).

(٢) فتح الباري (٩/٨٤).

شهاب: بمنى في حجة الوداع^(١).

وقال الإمام مسلم: حدثنا محمد بن المثنى العنزى، ح وحدثنا ابن بشار، واللفظ لابن المثنى، قال: حدثنا أمية بن خالد، حدثنا شعبة، عن أبي حمزة القصاب، عن ابن عباس، قال: كنت ألعب مع الصبيان، فجاء رسول الله - ﷺ - فتواريت خلف باب، قال فجاء فحطأني حطأة، وقال: اذهب وادع لي معاوية قال: فجئت فقلت: هو يأكل، قال: ثم قال لي: اذهب فادع لي معاوية قال: فجئت فقلت: هو يأكل، فقال: لا أشبع الله بطنه، قال ابن المثنى: قلت لأمية: ما حطأني؟ قال: قفدني قفدة^(٢).

قال الإمام النووي رحمته الله: فيه اعتماد الصبي فيما يُرسل فيه من دعاء إنسان ونحوه من حمل هدية وطلب حاجة وأشباهه، وفيه جواز إرسال صبي غيره ممن يدل عليه في مثل هذا، ولا يقال: هذا تصرف في منفعة الصبي؛ لأن هذا قدر يسير ورد الشرع بالمسامحة به للحاجة واطرد به العرفُ وعملُ المسلمين، والله أعلم^(٣).

١٢- عبد الله بن هشام بن زهرة رضي الله عنه

هو: عبد الله بن هشام بن زهرة بن عثمان، التيمي، القرشي. ولد سنة أربع، وذهبت به أمه إلى النبي - ﷺ - وهو صغير ليبياعه، فمسح رأسه، ودعا له، ولم يبياعه لصغره. ذكر الكلاباذي أنه عاش إلى خلافة معاوية رضي الله عنه^(٤)، قال الحافظ ابن حجر: صحابي صغير، مات في خلافة معاوية^(٥).

(١) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب: حج الصبيان (١٨/٣) رقم (١٨٥٧).

(٢) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي، أو سبه، أو دعا عليه، وليس هو أهلاً لذلك (٢٠١٠/٤) رقم (٢٦٠٤).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٥٦/١٦).

(٤) ينظر في ترجمته: معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٨٠٠/٤)، تهذيب الكمال (٢٤٩/١٦) رقم (٣٦٣١)، الإصابة (٢٥٥/٤) رقم (٥٠١٠).

(٥) تقريب التهذيب (ص ٣٢٧) رقم (٣٦٨٠).

● من أحاديثه:

قال الإمام البخاري: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا سعيد هو ابن أبي أيوب، قال: حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد، عن جده عبد الله بن هشام، وكان قد أدرك النبي - ﷺ - وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله - ﷺ -، فقالت: يا رسول الله، بايعه، فقال النبي - ﷺ -: هو صغير فمسح رأسه، ودعا له، وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع أهله^(١).

وقال الإمام البخاري: حدثنا يحيى بن سليمان، قال: حدثني ابن وهب، قال: أخبرني حيوة، قال: حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد، أنه سمع جده عبد الله بن هشام، قال: كنا مع النبي - ﷺ - وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب، فقال له عمر: يا رسول الله، لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، فقال النبي - ﷺ -: لا، والذي نفسي بيده، حتى أكون أحب إليك من نفسك فقال له عمر: فإنه الآن، والله لأنت أحب إلي من نفسي، فقال النبي - ﷺ -: الآن يا عمر^(٢).

● ١٣- عمرو بن حريث القرشي المخزومي

هو: عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان القرشي المخزومي، أبو سعيد الكوفي، مسح النبي - ﷺ - رأسه، ودعا له بالبركة في صفقته وبيعته، توفي النبي - ﷺ -، وهو ابن ثمان سنين، وقيل: ابن اثنتي عشرة سنة، مات سنة خمس وثمانين، له ثمانية عشر حديثاً انفرد مسلم بحديثين^(٣).

● من أحاديثه:

قال الإمام مسلم: حدثنا محرز بن عون بن أبي عون، حدثنا خلف بن خليفة الأشجعي أبو أحمد، عن الوليد بن سريع، مولى آل عمرو بن حريث، عن عمرو بن حريث، قال: صليت خلف النبي - ﷺ -

(١) صحيح البخاري، كتاب الأحكام - باب بيعة الصغير (٧٩ / ٧) رقم (٧٢١٠).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأيمان والندور - باب: كيف كانت يمين النبي - صلى الله عليه وسلم - (١٢٦ / ٨) رقم (٦٦٣٢).

(٣) ينظر في ترجمته: الطبقات العلمية (١٠٠ / ٦) رقم (١٨٥٥)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢٠٠١ / ٤)، تهذيب الكمال

(٥٨٠ / ٢١) رقم (٤٣٤٥)، إكمال تهذيب الكمال (١٤٨ / ١٠) رقم (٤٠٧٧)، خلاصة تهذيب الكمال (ص ٢٨٨).

- الفجر فسمعته يقرأ **فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ** [التكوير: ١٦] الجوار الكنس وكان لا يحني رجل منا ظهره حتى يستتم ساجدا (١).

١٤- عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي رضي الله عنه.

هو: عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي ربيب النبي - صلى الله عليه وسلم، ولد في السنة الثانية من الهجرة بأرض الحبشة. توفي النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو ابن تسع سنين، وتوفي هو سنة ثلاث وثمانين على الصحيح، له اثنا عشر حديثا، اتفقا على حديثين (٢).

● من أحاديثه:

قال البخاري: حدثنا علي بن عبد الله، أخبرنا سفيان، قال الوليد بن كثير: أخبرني أنه سمع وهب بن كيسان، أنه سمع عمر بن أبي سلمة، يقول: كنت غلاما في حجر رسول الله - صلى الله عليه وسلم، وكانت يدي تطيش في الصحيفة، فقال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: يا غلام، سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد (٣).

قال الحافظ ابن حجر: قوله كنت غلاما أي دون البلوغ، يقال للصبي من حين يولد إلى أن يبلغ الحلم غلام (٤).

قال البخاري: حدثنا عبيد بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، أن عمر بن أبي سلمة أخبره، قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي في ثوب واحد مشتملا به في بيت أم سلمة واضعا

(١) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب متابعة الإمام والعمل بعده (١/٣٤٦) رقم (٤٧٥).

(٢) ينظر في ترجمته: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٤/١٩٣٩)، الاستيعاب (٣/١١٥٩) رقم (١٨٨٢)، تهذيب الكمال (٢١/٣٧٢)

رقم (٤٢٤٦)، إكمال تهذيب الكمال (١٠/٦٢) رقم (٣٩٩١)، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال (ص ٢٨٣).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأطعمة - باب: التسمية على الطعام والأكل باليمين (٧/٦٨) رقم (٥٣٧٦).

(٤) فتح الباري لابن حجر (٩/٥٢١).

طرفيه على عاتقيه (١).

١٥- قرّة بن إياس المزني رضي الله عنه.

هو: قرّة بن إياس بن هلال بن رثاب المزني، أبو معاوية البصري، دخل على النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو غلام صغير، سكن البصرة، وداره بها بحضرة العوقة، ولم يرو عنه غير ابنه معاوية بن قرّة، قال العلائي: أنكر شعبة أن يكون له صحبة، والجمهور أثبتوا له الصحبة والرواية، وهو الأظهر، والله أعلم، توفي سنة أربع وستين (٢).

● من أحاديثه:

قال الإمام أحمد: حدثنا حجاج، قال: حدثني شعبة، عن أبي إياس، قال: جاء أبي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو غلام صغير فمسح رأسه واستغفر له قال شعبة: قلنا: له صحبة؟ قال: لا، ولكنه كان على عهده قد حلب وصر (٣).

قلت: حديث صحيح، ورواته ثقات، ومعنى قوله لا صحبة له: يعني طول الملازمة لا نفي مطلق الصحبة؛ لأن جمهور العلماء أثبتوا له الصحبة كما تقدم، ومعاوية بن قرّة صرح بسماع أبيه من النبي - صلى الله عليه وسلم -، وأهل الرجل أعلم به من غيره.

قال الإمام أحمد: حدثنا روح، حدثنا قرّة بن خالد، قال: سمعت معاوية بن قرّة، يحدث عن أبيه قال: أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاستأذنته أن أدخل يدي في جرابه، وإنه ليدعو لي، فما منعه أن ألمسه أن دعالي. قال: فوجدت على نغض كتفه مثل السلعة (٤).

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة- باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحقا به (١/ ٨٠) رقم (٣٥٦).

(٢) ينظر في ترجمته: الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/ ٢٣) رقم (٢٨٤٩)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (٤/ ٢٣٥٠)، أسد الغابة لابن الأثير (٤/ ٣٨١) رقم (٤٢٩٢)، تهذيب الكمال (٢٣/ ٥٧٢) رقم (٤٨٦٧)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي (ص ٢٥٦) رقم (٦٣٦).

(٣) مسند أحمد (٢٦/ ١٨٢) رقم (١٦٢٥٠).

(٤) مسند أحمد (٢٤/ ٣٤٨) رقم (١٥٥٨٢).

● دراسة إسناد الإمام أحمد.

١- روح: هو روح بن عباد بن العلاء بن حسان القيسي، أبو محمد البصري. روى عن: سفيان الثوري، وحماد بن سلمة وغيرهما. روى عنه: أحمد بن محمد بن حنبل، وأحمد بن منيع البغوي وغيرهما. قال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله^(١). وقال الأثرم: قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: روح بن عباد؟ فقال: حديثه عن سعيد صالح، وقال ابن معين: صدوق ثقة، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن روح بن عباد فقال: صالح محله الصدق، قلت له: فروح، وعبد الوهاب الخفاف، وأبو زيد النحوي، أيهم أحب إليك في ابن أبي عروبة؟ فقال: روح أحب إلي^(٢). وقال محمد بن عمر: سألت يحيى بن معين، عن روح بن عباد، فقال: ليس به بأس، صدوق، حديثه يدل على صدقه، يحدث عن ابن عون، ثم يحدث عن حماد بن زيد، عن ابن عون، قال: قلت ليحيى: زعموا أن يحيى القطان كان يتكلم فيه، فقال: باطل، ما تكلم يحيى القطان فيه بشيء، هو صدوق، وقال الأجرى: سمعت أبا داود، يقول: كان القواريري لا يحدث عن روح، وأكثر ما أنكر عليه تسعمائة حديث حدث بها عن مالك سماعا، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الخطيب: كان كثير الحديث، وصنف الكتب في السنن والأحكام، وجمع التفسير، وكان ثقة^(٣). وقال العجلي: بصري ثقة^(٤). وذكره ابن حبان في الثقات^(٥). وقال الذهبي: ثقة، مشهور، حافظ، من علماء أهل البصرة^(٦). وقال ابن حجر: ثقة، فاضل، له تصانيف من التاسعة، مات سنة خمس أو سبع ومائتين^(٧).

(١) الطبقات (٧/٢١٧) رقم (٣٣٤١).

(٢) الجرح والتعديل (٣/٤٩٨) رقم (٢٢٥٥) بتصرف.

(٣) تاريخ بغداد (٩/٣٨٥) رقم (٤٤٥٦) بتصرف.

(٤) الثقات (١/٣٦٥) رقم (٤٨٤).

(٥) (٨/٢٤٣) رقم (١٣٢٣٦).

(٦) ميزان الاعتدال (٢/٥٨) رقم (٢٨٠٢).

(٧) التقريب (ص ٢١١) رقم (١٩٦٢).

قلت: خلاصة حاله أنه ثقة.

٢- قرّة بن خالد: هو قرّة بن خالد السدوسي، أبو خالد، ويقال: أبو محمد البصري. روى عن: أبي رجاء العطاردي والحسن وابن سيرين وغيرهم. روى عنه: يحيى بن سعيد وابن مهدي ووكيع وغيرهم. قال يحيى القطان: من أثبت شيوخنا^(١). وقال ابن سعد^(٢)، وابن معين^(٣)، والنسائي^(٤): ثقة. وقال عبد الله بن أحمد سمعت أبي يقول: شيخ ثقة، حدثنا عنه يحيى بن سعيد القطان^(٥). وقال أبو داود: قلت لأحمد: قرّة بن خالد؟ قال: ثقة ثقة، حسن الحديث^(٦). وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي، وأنا أسمع، عن قرّة وأبي خلدة؟ فقال: قرّة فوقه، قيل: قرّة مع من هو؟ قال: هو دون حبيب بن الشهيد، قيل له: قرّة والقاسم بن الفضل؟ فقال: ما أقربه منه، وقال: قرّة ثقة... وسألت أبي عن قرّة بن خالد وجريير بن حازم؟ فقال: قرّة أحب إلي من جريير بن حازم ومن أبي خلدة، وقرّة بن خالد ثبت عندي^(٧). وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان متقنا^(٨). وقال الذهبي: ثبت عالم^(٩). وقال ابن حجر: ثقة ضابط، من السادسة، مات سنة خمس وخمسين - ومائة^(١٠).

٣- معاوية بن قرّة: هو معاوية بن قرّة بن إياس المزني، أبو إياس البصري. روى عن: أبيه ومعاوية بن

(١) التاريخ الكبير للبخاري (١٨٣/٧) رقم (٨١٨).

(٢) الطبقات (٢٠٣/٧) رقم (٣٢٦٤).

(٣) من كلام ابن معين في الرجال رواية ابن طهمان (ص ٤٩) رقم (٧٤).

(٤) تهذيب الكمال (٥٨٠/٢٣) رقم (٤٨٧٠).

(٥) العلل لأحمد رواية ابنه عبد الله (٥٢٥/٢) رقم (٣٤٦٥).

(٦) سؤالات أبي داود للإمام أحمد (ص ٣٢٥) رقم (٤٥١).

(٧) الجرح والتعديل (١٣١/٧) رقم (٧٤٧) بتصرف.

(٨) (٣٤٢/٧) رقم (١٠٣٦٤).

(٩) الكاشف (١٣٦/٢) رقم (٤٥٧١).

(١٠) التقريب (ص ٤٥٥) رقم (٥٥٤٠) بتصرف.

يسار المزني وأبي أيوب الأنصاري وغيرهم. روى عنه: ابنه إياس وثابت البناني وحزم بن أبي حزم وغيرهم. قال ابن سعد: كان ثقة، وله أحاديث^(١). ووثقه ابن معين^(٢)، العجلي^(٣)، وأبو حاتم^(٤)، والنسائي^(٥). وذكره ابن حبان في الثقات^(٦). وقال ابن حجر: ثقة عالم، من الثالثة، مات سنة ثلاث عشرة - ومائة - وهو ابن ست وسبعين سنة^(٧).

قلت: الحديث بهذا الإسناد صحيح.

وأخرجه النسائي قال: أخبرنا أحمد بن سعيد قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا قرعة عن معاوية بن قرعة، عن أبيه قال: أتيت النبي - ﷺ -، فاستأذنته أن أدخل يدي فأمس الخاتم، قال: فأدخلت يدي في جربانه، وإنه ليدعو فما منعه، وأنا ألمسه أن دعا لي قال: فوجدت على نغض كتفه مثل السلعة خاتم النبوة^(٨).
وأحمد بن سعيد، ووهب بن جرير كلاهما ثقتان.

١٦ - محمود بن الربيع رضي الله عنه

هو: محمود بن الربيع بن سراقبة بن عمرو الأنصاري الخزرجي، أبو نعيم، ويقال: أبو محمد، عقل عن رسول الله - ﷺ - مجة مجها في وجهه من دلو من بئر كانت في دارهم، وهو ابن أربع سنين أو خمس سنين، وكان ختن عبادة بن الصامت. نزل بيت المقدس، مات سنة تسع وتسعين، وهو ابن ثلاث

(١) الطبقات (١٦٥/٧) رقم (٣١١١).

(٢) تاريخ دمشق (٢٦٩/٥٩) رقم (٧٥٢٤).

(٣) الثقات (٤٢٨/٢) رقم (٢٢٦٠).

(٤) الجرح والتعديل (٣٧٩/٨) رقم (١٧٣٤).

(٥) تاريخ دمشق (٢٦٨/٥٩) رقم (٧٥٢٤)، وتهذيب الكمال (٢١٢/٢٨) رقم (٦٠٦٥).

(٦) (٤١٢/٥) رقم (٥٤٦٣).

(٧) التقريب (ص ٥٣٨) رقم (٦٧٦٩) بتصرف.

(٨) السنن الكبرى للنسائي، كتاب المناقب - قرعة رضي الله عنه (٣٧١/٧) رقم (٨٢٤٩).

وتسعين^(١).

● من أحاديثه:

قال البخاري: حدثني محمد بن يوسف، قال: حدثنا أبو مسهر، قال: حدثني محمد بن حرب، حدثني الزبيدي، عن الزهري، عن محمود بن الربيع، قال: عقلت من النبي - ﷺ - معجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو^(٢).

قال الإمام ابن الملقن رحمته الله: فيه: جواز سماع الصغير وضبطه بالسن، وهو مقصود الباب^(٣).

١٧- المستورد بن شداد رحمته الله.

هو: المستورد - بضم الميم وسكون السين المهملة وفتح التاء وكسر الراء - ابن شداد بن عمرو الفهري القرشي، قال محمد بن عمر: كان المستورد غلاما يوم قبض رسول الله - ﷺ -، توفي بالإسكندرية سنة خمس وأربعين^(٤).

● من أحاديثه:

قال الإمام مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن إدريس، ح وحدثنا ابن نمير، حدثنا أبي ومحمد بن بشر، ح وحدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا موسى بن أعين، ح وحدثني محمد بن رافع، حدثنا أبو أسامة، كلهم عن إسماعيل بن أبي خالد، ح وحدثني محمد بن حاتم - واللفظ له - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا إسماعيل، حدثنا قيس، قال: سمعت مستوردا، أخا بني فهر، يقول: قال رسول

(١) ينظر في ترجمته: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥/٢٥٢٣)، تهذيب الكمال (٢٧/٣٠١) رقم (٥٨١٥)، الإصابة لابن حجر (٦/٣٩) رقم (٧٨٢٣).

(٢) صحيح البخاري، كتاب العلم - باب: متى يصح سماع الصغير؟ (١/٢٦) رقم (٧٧).

(٣) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣/٣٩٤).

(٤) ينظر في ترجمته: الطبقات الكبرى لابن سعد (٦/١٢٧) رقم (١٩٥٦)، الاستيعاب لابن عبد البر (٤/١٤٧١) رقم (٢٥٤٨)، الإصابة لابن حجر (٦/٩٠) رقم (٧٩٣٤).

الله - ﷺ -: والله ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه هذه - وأشار يحيى بالسبابة - في اليم، فلينظر بم ترجع؟ . وفي حديثهم جميعا، غير يحيى: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول ذلك، وفي حديث أبي أسامة: عن المستورد بن شداد، أخي بني فهر، وفي حديثه أيضا قال: وأشار إسماعيل بالإبهام^(١).

وقال الإمام مسلم: حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثني عبد الله بن وهب، أخبرني الليث بن سعد، حدثني موسى بن علي، عن أبيه، قال: قال المستورد القرشي، عند عمرو بن العاص: سمعت رسول الله - ﷺ -، يقول: تقوم الساعة والروم أكثر الناس فقال له عمرو: أبصر ما تقول، قال: أقول ما سمعت من رسول الله - ﷺ -، قال: لئن قلت ذلك، إن فيهم لخصالا أربعا: إنهم لأحلم الناس عند فتنة، وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة، وأوشكهم كرة بعد فرة وخيرهم لمسكين ویتيم وضعيف، وخامسة حسنة جميلة: وأمنعهم من ظلم الملوك^(٢).

١٨- المسور بن مخرمة رضي الله عنه

هو: المسور بن مخرمة بن نوفل بن أهيب القرشي، أبو عبد الرحمن الزهري. ولد بعد الهجرة بستين، وشهد الفتح وهو ابن ست سنين، وتوفي النبي - ﷺ - وهو ابن ثمانين سنين، توفي يوم جاء نعي يزيد بن معاوية إلى ابن الزبير سنة أربع وستين، له اثنان وعشرون حديثا، اتفقا على حديثين، وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بحديث واحد^(٣).

● من أحاديثه:

قال البخاري: حدثنا زياد بن يحيى، حدثنا حاتم بن وردان، حدثنا أيوب، عن عبد الله بن أبي

(١) صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها- باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٤/٢١٩٣) رقم (٢٨٥٨).

(٢) صحيح مسلم، (٤/٢٢٢٢) رقم (٢٨٩٨).

(٣) ينظر في ترجمته: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢٥٤٧)، تهذيب الكمال (٢٧/٥٨١) رقم (٥٩٦٧)، الإصابة لابن

حجر (٦/١١٩) رقم (٧٩٩٩)، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال (ص٣٧٧).

مليكة، عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه، قال: قدمت على النبي - صلى الله عليه وسلم - أقبية، فقال لي أبي مخرمة: انطلق بنا إليه، عسى أن يعطينا منها شيئاً، فقام أبي على الباب، فتكلم، فعرف النبي - صلى الله عليه وسلم - صوته، فخرج النبي - صلى الله عليه وسلم - ومعه قباء وهو يريه محاسنه، وهو يقول: خبأت هذا لك خبأت، هذا لك ^(١).

وقال البخاري: حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول وهو على المنبر: إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، فلا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما هي بضعة مني، يربيني ما أربها، ويؤذيني ما آذاها هكذا قال ^(٢).

١٩- نبيط بن شريط الأشجعي الكوفي رضي الله عنه.

هو: نبيط - بالتصغير - ابن شريط - بفتح أوله - ابن أنس بن مالك بن هلال أبو سلمة الأشجعي. قال ابن معين: ثقة ^(٣). قال الحافظ ابن حجر: وإنما قال ابن معين فيه إنه ثقة؛ لأنه ليس عنده إلا مجرد الرؤية فبنى علي أنه تابعي، والله تعالى أعلم ^(٤). وقال البخاري ^(٥)، وابن أبي حاتم ^(٦): له صحبة. وقال أبو زرعة الدمشقي: قد أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم - وسمع منه، وحدث عنه ^(٧). قال ابن عبد البر: رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - وسمع خطبته في حجة الوداع، وكان رديف أبيه يومئذ... وقال علي بن المديني: نبيط بن

(١) صحيح البخاري، كتاب الشهادات - باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه وإنكاحه ومبايعته وقبوله في التأذين وغيره، وما يعرف بالأصوات (٣/١٧٢) رقم (٢٦٥٧).

(٢) صحيح البخاري، كتاب النكاح - باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف (٧/٣٧) رقم (٥٢٣٠).

(٣) تاريخ ابن معين رواية الدارمي (ص ٢١٩) رقم (٨٢١).

(٤) تهذيب التهذيب (١٠/٣٧٣) رقم (٧٥٣).

(٥) التاريخ الكبير (٨/١٣٧) رقم (٢٤٧٦).

(٦) الجرح والتعديل (٨/٥٠٥) رقم (٢٣١٢).

(٧) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٥٦٠).

شريط بن أنس الأشجعي قد رأى النبي - ﷺ -، وسمع خطبته في حجة الوداع^(١). وذكره ابن حبان في الثقات وقال: رأى النبي - ﷺ - يخطب بعرفة، سكن الكوفة^(٢). وقال الذهبي: له صحة ورواية^(٣). وقال ابن حجر: صحابي صغير، يكنى أبا سلمة^(٤).

● من أحاديثه.

قال أحمد: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حدثني أبو مالك الأشجعي، حدثني نبيط بن شريط قال: إني لرديف أبي في حجة الوداع، إذ تكلم النبي - ﷺ -، فقامت على عجز الراحلة، فوضعت يدي على عاتق أبي فسمعته يقول: أي يوم أحرم؟ قالوا: هذا اليوم. قال: فأي بلد أحرم؟ قالوا: هذا البلد. قال: فأي شهر أحرم؟ قالوا: هذا الشهر. قال: فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، هل بلغت؟ قالوا: نعم قال: اللهم اشهد، اللهم اشهد^(٥).

● دراسة إسناد الإمام أحمد.

١- يحيى بن زكريا بن أبي زائدة: يحيى بن زكريا بن أبي زائدة - واسمه ميمون - ابن فيروز الهمداني الوادعي، أبو سعيد الكوفي. روى عن: أبيه، والأعمش وإسماعيل بن أبي خالد وغيرهم. روى عنه: أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة وهناد بن السري وغيرهم. قال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله^(٦). وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ثقة^(٧). وقال الدوري عن

(١) ينظر: الاستيعاب لابن عبد البر (٤/١٤٩٢) رقم (٢٥٩٨) بتصرف.

(٢) الثقات (٣/٤١٨) رقم (١٣٧٦).

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي، الطبقة الثامنة (٥/٥٣١) رقم (٢٥٥).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢٩/٣١٦) رقم (٦٣٨١)، تقريب التهذيب (ص ٥٥٩) رقم (٧٠٩٥).

(٥) مسند أحمد (٣١/١٩) رقم (١٨٧٢٢).

(٦) الطبقات (٦/٣٦٤) رقم (٢٧٢٣).

(٧) العلل لأحمد رواية ابنه عبد الله (٢/٤٧٩) رقم (٣١٤٤).

ابن معين: يحيى بن زكريا كيسا، ولا أعلمه أخطأ إلا في حديث واحد^(١). وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: ثقة^(٢). وقال أبو حاتم: مستقيم الحديث، صدوق ثقة^(٣). وقال العجلي: ثقة، وكان ممن جُمع له الفقه والحديث، وكان على قضاء المدائن، ويعد من حفاظ الكوفيين للحديث، مفتيا ثبنا صاحب سنة، ووُكِّعَ إنما صنف كتبه على كتب يحيى بن زكريا بن أبي زائدة^(٤). وقال النسائي: ثقة^(٥). وذكره ابن حبان في الثقات^(٦). وقال في موضع آخر: من المتقنين^(٧). وقال ابن حجر: ثقة متقن، من كبار التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومائة، وله ثلاث وستون سنة^(٨).

٢- أبو مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق بن أشيم - بفتح أوله وسكون الشين المعجمة - أبو مالك، الأشجعي، الكوفي. روى عن: أنس بن مالك، وسعد بن عبيدة، وأبيه طارق بن أشيم الأشجعي، وغيرهم. روى عنه: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وغيرهم. ذكره العجلي في الضعفاء وروى بسنده عن القاسم بن معن قال: سألت بعض ولد أبي مالك: ألقى أبو مالك رسول الله - ﷺ - فقال: لا، فذكرت ذلك ليحيى بن سعيد فأمسك عن الرواية عنه، يعني أبا مالك^(٩). قال النسائي: ليس به بأس^(١٠). قال أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين: ثقة، وقال أبو

(١) تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣/ ٤٤٠) رقم (٢١٦٠).

(٢) الجرح والتعديل (٩/ ١٤٤) رقم (٦٠٩).

(٣) الجرح والتعديل (٩/ ١٤٤) رقم (٦٠٩) بتصرف.

(٤) الثقات (٢/ ٣٥٢) رقم (١٩٧٥).

(٥) تاريخ بغداد (١٦/ ١٧٢) رقم (٧٤٠٦).

(٦) (٦/ ٦١٥) رقم (١١٧٣٢).

(٧) مشاهير علماء الأمصار (ص ٢٧٤) رقم (١٣٨١).

(٨) التقريب (ص ٥٩٠) رقم (٧٥٤٨).

(٩) الضعفاء الكبير (٢/ ١١٩) رقم (٥٩٧).

(١٠) سير أعلام النبلاء (٦/ ١٨٤) رقم (٨٥).

حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه^(١). وقال العجلي: ثقة^(٢). وذكره ابن حبان في الثقات^(٣)، وذكره في مشاهير علماء الإسلام وقال: كان متقناً^(٤). وقال ابن عبد البر: لا أعلمهم يختلفون في أنه ثقة عالم بتأويل القرآن^(٥). وذكره ابن خلفون في الثقات وقال: وثقه ابن نمير وغيره. وذكر الحافظ أبو موسى المدني في كتاب منتهى رغبات السامعين في أحاديث التابعين أنه ثقة^(٦)، وقال النووي: اتفقوا على توثيقه^(٧). وقال الذهبي: كوفي، صدوق^(٨). وقال ابن حجر: ثقة من الرابعة مات في حدود الأربعين - ومائة^(٩).

قلت: خلاصة حاله أنه ثقة؛ فقد أخرج له مسلم، واستشهد به البخاري، والحديث بهذا الإسناد صحيح، وقد تابع أبا مالك الأشجعي سلمة بن نبيط، وهو ثقة. أخرج النسائي في السنن الكبرى، قال: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى هو القطان، عن سفیان الثوري، عن سلمة بن نبيط، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله - ﷺ - يخطب على جمل أحمر بعرفة قبل الصلاة^(١٠). ورواته كلهم ثقات.

(١) ينظر: الجرح والتعديل والتعديل لابن أبي حاتم (٤/٨٦) رقم (٣٧٨).

(٢) الثقات (١/٣٩١) رقم (٥٦٥).

(٣) (٤/٢٩٤) رقم (٢٩٧٩).

(٤) (ص ١٧٢) رقم (٨٠٨).

(٥) الاستغناء (٢/٦٨١) رقم (٧٧٦).

(٦) ينظر: إكمال تهذيب الكمال (٥/٢٣٥) رقم (١٨٨٠) بتصرف.

(٧) تهذيب الأسماء واللغات (١/٢١١) رقم (٢٠٢).

(٨) سير أعلام النبلاء (٦/١٨٤) رقم (٨٥).

(٩) ينظر: تقريب التهذيب (ص ٢٣١) رقم (٢٢٤٠) بتصرف.

(١٠) السنن الكبرى، كتاب المناسك - الخطبة بعرفة قبل الصلاة (٤/١٥٤) رقم (٣٩٨٦).

٢٠- النعمان بن بشير بن سعد رضي الله عنه.

هو: النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الله المدني، صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وابن صاحبه، وأمه عمرة بنت رواحة أخت عبد الله بن رواحة. قال الواقدي: ولد على رأس أربعة عشر شهراً من الهجرة، وهو أول مولود ولد في الأنصار بعد قدوم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة، توفي النبي - صلى الله عليه وسلم -، وله ثمان سنين وسبعة أشهر. توفي النعمان سنة أربع وستين، وقيل: سنة خمس وستين. له مائة وأربعة وعشرون حديثاً، اتفقا على خمسة وانفرد البخاري بحديث ومسلم بأربعة أحاديث (١).

● من أحاديثه:

قال البخاري: حدثنا أبو نعيم، حدثنا زكرياء، عن عامر، قال: سمعت النعمان بن بشير، يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: الحلال بين، والحرام بين، وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات: كراع يرمى حول الحمى، يوشك أن يواقع، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا إن حمى الله في أرضه محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة: إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب (٢).

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: قوله: وأهوى النعمان بإصبعه إلى أذنيه يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول، وفي هذا رد لقول الواقدي ومن تبعه إن النعمان لا يصح سماعه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وفيه دليل على صحة تحمل الصبي المميز؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - مات وللنعمان ثمان سنين (٣).

وقال البخاري: حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن النعمان بن بشير، قال:

(١) ينظر في ترجمته: الطبقات الكبرى (١٢٢/٦) رقم (١٩٣٠)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥/٢٦٥٨)، الاستيعاب لابن عبد البر (٤/١٤٩٦) رقم (٢٦١٤)، تهذيب الكمال (٤١١/٢٩) رقم (٦٤٣٨)، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص ٤٠٢).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الإيمان - باب فضل من استبرأ لدينه (١/٢٠) رقم (٥٢).

(٣) فتح الباري (١/١٢٦).

سمعت النبي - ﷺ - يقول: إن أهون أهل النار عذابا يوم القيامة رجل، على أخصم قدميه جمرتان، يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل والقمقم (١).

٢١- وهب بن عبد الله السوائي رضي الله عنه.

هو: وهب بن عبد الله، ويقال: وهب بن وهب، أبو جحيفة السوائي - بضم السين المهملة وتخفيف الواو والمد - يقال له: وهب الخير، توفي رسول الله - ﷺ - ولم يبلغ الحلم، نزل الكوفة وابتنى بها دارا. مات في ولاية بشر بن مروان للبصرة سنة اثنتين وسبعين، وقيل: توفي سنة أربع وسبعين، له خمسة وأربعون حديثا، اتفقا على حديثين، وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بثلاثة أحاديث (٢).

● من أحاديثه:

قال البخاري: حدثنا محمد بن عرعة، قال: حدثني عمر بن أبي زائدة، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله - ﷺ - في قبة حمراء من آدم، ورأيت بلالا أخذ وضوء رسول الله - ﷺ -، ورأيت الناس يتدرون ذلك الضوء، فمن أصاب منه شيئا تمسح به، ومن لم يصب منه شيئا أخذ من بلل يد صاحبه، ثم رأيت بلالا أخذ عنزة، فركزها وخرج النبي - ﷺ - في حلة حمراء، مشمرا صلى إلى العنزة بالناس ركعتين، ورأيت الناس والدواب يمرون من بين يدي العنزة (٣).



(١) صحيح البخاري، كتاب الرقاق - باب صفة الجنة والنار (٨/١١٥) رقم (٦٥٦٢).

(٢) ينظر في ترجمته: الطبقات الكبرى لابن سعد (٦/١٢٩) رقم (١٩٦٦)، تهذيب الكمال (٣١/١٣٢) رقم (٦٧٦٠)،

إكمال تهذيب الكمال (١٢/٢٦١) رقم (٥٠٧٤)، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال (ص٤١٨).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الصلاة - باب الصلاة في الثوب الأحمر (١/٨٤) رقم (٣٧٦).

ثانياً: النساء:

٢٢- أمة بنت خالد بن سعيد بن العاص رضي الله عنه.

هي: أمة - بفتح أوله وتخفيف الميم - بنت خالد بن سعيد بن العاص القرشية، أم خالد الأموية. ولدت بأرض الحبشة وتزوجها الزبير بن العوام فولدت له عمرو بن الزبير، وخالد بن الزبير، قدمت على النبي وهي صغيرة، ودعا لها بطول العمر^(١).

قال بدر الدين العيني: كانت صغيرة في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وحفظت عنه، وتأخرت وفاتها، وتزوجها الزبير ابن العوام^(٢).

● من أحاديثها:

قال البخاري: حدثنا حبان، أخبرنا عبد الله، عن خالد بن سعيد، عن أبيه، عن أم خالد بنت خالد بن سعيد، قالت: أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مع أبي وعلي قميص أصفر، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: سنه سنه قال عبد الله: وهي بالحبشية: حسنة، قالت: فذهبت ألعب بخاتم النبوة فزبرني أبي، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: دعها ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أبلبي وأخلقني، ثم أبلبي وأخلقني قال عبد الله: فبقيت حتى ذكر، يعني من بقائها^(٣).

قال الحافظ ابن حجر: وفيه إشارة إلى صغر سنها إذ ذاك ولكن لا يمنع ذلك أن تكون حينئذ مميّزة^(٤).

وقال البخاري: حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا موسى بن عقبة، قال: سمعت أم خالد بنت

خالد، قال: ولم أسمع أحداً سمع من النبي - صلى الله عليه وسلم - غيرها، قالت: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يتعوذ من

(١) ينظر في ترجمتها: الطبقات الكبرى لابن سعد (٨/ ١٨٦) رقم (٤١٦٧)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (٦/ ٣٢٦٧)،

تهذيب الكمال (٣٥/ ١٢٩) رقم (٧٧٨٨)، الإصابة لابن حجر (٧/ ٥٠٦) رقم (١٠٨٣٤).

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٣/ ٢٣).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب - باب من ترك صبية غيره حتى تلعب به، أو قبلها أو مازحها (٨/ ٧) رقم (٥٩٩٣).

(٤) فتح الباري (١٠/ ٢٨٠).

عذاب القبر (١).

٢٣ - عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

هي: عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين، تكنى أم عبد الله. تزوجها رسول الله - ﷺ - بمكة قبل الهجرة بستين، وقيل: بثلاث سنين، وقيل: بسنة ونصف أو نحو ذلك وهي بنت ست سنين، وبنى بها بالمدينة بعد منصرفه من وقعة بدر في شوال سنة اثنتين من الهجرة وهي بنت تسع سنين، وقيل: بها في شوال على رأس ثمانية عشر شهرا من مهاجره إلى المدينة، توفيت سنة سبع وخمسين، وقيل: سنة ثمان وخمسين، لها ألفان ومائتان وعشرة أحاديث، اتفقا على مائة وأربعة وسبعين حديثاً، وانفرد البخاري بأربعة وخمسين حديثاً ومسلم بثمانية وستين حديثاً (٢).

● من أحاديثها:

قال البخاري: حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام، عن معمر، وقال الليث: حدثني عقيل، قال ابن شهاب: فأخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة زوج النبي - ﷺ -، قالت: لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر عليهما يوم إلا يأتينا فيه رسول الله - ﷺ - طرقي النهار، بكرة وعشية، فبينما نحن جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة، قال قائل: هذا رسول الله - ﷺ -، في ساعة لم يكن يأتينا فيها، قال أبو بكر: ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر، قال: إني قد أذن لي بالخروج (٣).

(١) صحيح البخاري، كتاب الدعوات - باب التعوذ من عذاب القبر (٧٨/٨) رقم (٦٣٦٤).

(٢) ينظر في ترجمتها: الطبقات الكبرى لابن سعد (٤٦/٨) رقم (٤١٢٨)، الاستيعاب لابن عبد البر (٤/١٨٨١) رقم (٤٠٢٩)، تهذيب الكمال (٢٢٧/٣٥) رقم (٧٨٨٥).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب - باب: هل يزور صاحبه كل يوم، أو بكرة وعشيا (٢١/٨) رقم (٦٠٧٩).

الخاتمة

الحمد الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على من أوتي جوامع الكلم فنطق بأفصح

اللغات وأبلغ العبارات.... وبعد؛

فمن خلال البحث والدراسة في هذا الموضوع قد توصلت لعدة نتائج من أهمها.

١- أن أحوال الصبي تختلف من زمان لزمان، ومن بيئة لبيئة ومن شخص لآخر.

٢- أن ضابط التمييز هو جودة العقل وحسن الفهم وليس السن.

٣- عناية الأصوليين بعلوم الحديث، ودراسة كثير من مسائله دراسة تفصيلية.

٤- أن كثيرًا من متأخري المحدثين نقلوا آراء الأصوليين في بعض مسائل المصطلح، ولم يميزوا بين

رأي المحدثين والأصوليين.

٥- أن أئمة الحديث أخرجوا رواية صغار الصحابة عن النبي - ﷺ - في شتى أبواب الدين.

٦- أن صغار الصحابة كان لهم أثر واضح في الرواية عن النبي - ﷺ - وحفظ كثير من السنن.

٧- أن رواية الصبي المميز من الصحابة عن النبي - ﷺ - مقبولة، وإن أدى قبل البلوغ إذا قامت قرينه

تدل على صدقه وضبطه.

٨- أن عدد الصحابة المميزين الذين ورد ذكرهم في الدراسة التطبيقية ثلاثة وعشرون صحابيًا، وتركت

عددًا كثيرًا من صغار الصحابة المميزين الذين سمعوا من النبي - ﷺ - وهم دون سن البلوغ، مراعاة

لحال البحث.

التوصيات:

١- دراسة مسائل علوم الحديث التي وجد فيها خلاف بين أهل العلم دراسة تفصيلية، وفصل أقوال

المحدثين عن غيرهم من أهل العلوم الأخرى.

- ٢- عمل معجم موسوعي لصغار الصحابة الذين سمعوا من النبي - ﷺ - وهم دون سن البلوغ، ولهم روايات في كتب السنة، وبيان عدد الأحاديث التي رواها كل واحد منهم عن النبي - ﷺ -.
- ٣- العناية بكتب التراجم والتواريخ ففيها روايات وفوائد ربما لا توجد في كتب السنة المشهورة.



ثبت المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم.

- ١- الإبهاج شرح المنهاج لتقي الدين السبكي وولده تاج الدين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عام النشر: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٢- الإحكام في أصول الأحكام، لعلي بن أبي علي بن محمد الأمدي (ت ٦٣ هـ)، ت: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان.
- ٣- أحوال الرجال، المؤلف: إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (ت ٢٥٩ هـ)، ت: عبد العليم عبد العظيم البستوي، دار النشر: حديث اكادمي - فيصل آباد، باكستان، عدد الأجزاء: ١.
- ٤- الأدب المفرد، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، (ت ٢٥٦ هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ - ١٩٨٩، عدد الأجزاء: ١.
- ٥- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي الله الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ)، ت: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطن، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٦- الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، المؤلف: ابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ)، ت: عبد الله مرحول السوالمه، ط. دار ابن تيمية - الرياض، سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٧- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: يوسف بن عبد الله أبو عمر ابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ)، ت: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ٤.
- ٨- أسد الغابة في معرفة الصحابة، المؤلف: أبو الحسن علي محمد بن محمد بن عبد الكريم عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٨.

- ٩- الأشباه والنظائر لجلال الدين السيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- ١٠- الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ٨.
- ١١- أصول السرخسي، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣ هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت. عدد الأجزاء: ٢.
- ١٢- أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري) لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، ت: محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، الناشر: جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- ١٣- الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، طبعة: بدون.
- ١٤- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: مغلطي بن قليج، أبو عبد الله (ت ٧٦٢ هـ)، ت: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ١٢.
- ١٥- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض، ت: السيد أحمد صقر، الناشر: دار التراث، المكتبة العتيقة - القاهرة، تونس، الطبعة الأولى، ١٣٧٩ هـ - ١٩٧٠ م.
- ١٦- الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة، المؤلف: علاء الدين بن قليط مغلطي (ت ٧٦٢ هـ)، اعتنى به: قسم التحقيق بدار الحرمين (السيد عزت المرسي، إبراهيم إسماعيل القاضي، مجدي عبد الخالق الشافعي) - إشراف/ محمد عوض المنقوش، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: (بدون)، عدد الأجزاء: ٢.

- ١٧- البرهان في أصول الفقه، المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف أبو المعالي الجويني ت: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٨- تاريخ ابن معين رواية عثمان الدارمي، المؤلف: يحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ)، ت: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، عدد الأجزاء: ١.
- ١٩- تاريخ أبي زرعة الدمشقي، المؤلف: عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله، المشهور بأبي زرعة الدمشقي (ت ٢٨١ هـ)، ت: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٢٠- تاريخ أسماء الثقات، المؤلف: عمر بن أحمد بن عثمان، المعروف بابن شاهين (ت ٣٨٥ هـ)، ت: صبحي السامرائي، الناشر: الدار السلفية - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤، عدد الأجزاء: ١.
- ٢١- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، ت: عمر عبد السلام التدمري، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ٥٢.
- ٢٢- التاريخ الأوسط، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦ هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، مكتبة دار التراث - حلب، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ - ١٩٧٧، عدد الأجزاء: ٢.
- ٢٣- تاريخ دمشق، المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١ هـ)، ت: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٨٠.
- ٢٤- تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة لمغلطاي بن قليج، ت: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.

- ٢٥- التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه، المؤلف: علي بن إسماعيل الأبياري (ت ٦١٦ هـ)، المحقق: د. علي بن عبد الرحمن بسام الجزائري، الناشر: دار الضياء - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م، عدد الأجزاء: ٤.
- ٢٦- تدريب الراوي لجلال الدين السيوطي، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض، طبعة بدون.
- ٢٧- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، المؤلف: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢ هـ)، ت: عاصم بن عبدالله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار - عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٢٨- تقريب التهذيب، المؤلف: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، ت: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ١.
- ٢٩- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، ت: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٣٠- التلخيص في أصول الفقه للإمام الجويني، ت: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت.
- ٣١- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول للإمام الإسنوي، ت: محمد حسن هيتو، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٠ هـ.
- ٣٢- تهذيب الأسماء واللغات، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، عدد الأجزاء: ٤.
- ٣٣- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن، أبو الحجاج المزي (ت ٧٤٢ هـ)، ت: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠، عدد الأجزاء: ٣٥.

- ٣٤- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار لمحمد بن إسماعيل الصنعاني، ت: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ- ١٩٩٧ م.
- ٣٥- التوضيح لشرح الجامع الصحيح لسراج الدين ابن الملتن، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق- سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ- ٢٠٠٨ م.
- ٣٦- تيسير الوصول إلى منهج الأصول من المنقول والمعقول، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرحمن، المعروف بابن إمام الكاملية (المتوفى: ٨٧٤ هـ)، ت: عبد الفتاح أحمد قطب، الناشر: دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٢ م.
- ٣٧- الثقات، المؤلف: محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣ هـ- ١٩٧٣، عدد الأجزاء: ٩.
- ٣٨- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، المؤلف: صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي (ت ٧٦١ هـ) ت: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ١.
- ٣٩- الجامع الكبير - سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَورة، أبو عيسى الترمذي، (ت ٢٧٩ هـ)، ت: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٦.
- ٤٠- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - ﷺ، وسننه وأيامه، المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ، عدد الأجزاء: ٩.
- ٤١- الجرح والتعديل، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، ابن أبي حاتم الرازي، (ت ٣٢٧ هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن - الهند، ودار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٢٧١ هـ- ١٩٥٢ م، عدد الأجزاء: ٩.

- ٤٢ - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري (تبع ٩٢٣ هـ)، ت: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، دار البشائر - حلب / بيروت، الطبعة: الخامسة، ١٤١٦ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- ٤٣ - الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقى، جمال الدين ابن المبرد، ت: رضوان مختار بن غريبة، الناشر: دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- ٤٤ - الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، المؤلف: محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، ت: محمد إبراهيم الموصللي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٤٥ - روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ)، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٤٦ - سنن ابن ماجه ت الأرئووط، للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني (المتوفى: ٢٧٣ هـ)، ت: شعيب الأرئووط وآخرين، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ٥.
- ٤٧ - سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ)، ت: شعيب الأرئووط - محمّد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ٧.
- ٤٨ - السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، (ت ٣٠٣ هـ)، ت: حسن عبد المنعم شلبي، بمساعدة مكتب تحقيق التراث بمؤسسة الرسالة، بإشراف: شعيب الأرئووط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ١٠.

- ٤٩ - سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه، المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر المعروف بالبرقاني (ت ٤٢٥ هـ)، ت: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، الناشر: كتب خانة جميلي - لاهور، باكستان، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- ٥٠ - سير أعلام النبلاء، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت ٧٤٨ هـ)، ت: الشيخ شعيب الأرنؤوط وآخرين، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ٢٥.
- ٥١ - شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ت: عبد اللطيف الهميم، وماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٥٢ - شرح تنقيح الفصول، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤ هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٥٣ - شرح كفاية المتحفظ المسمى: تحرير الرواية في تقرير الكفاية، المؤلف: محمد بن الطيب الفاسي، ت: علي حسين البواب، أصل الكتاب: جزء من رسالة دكتوراة: في فقه اللغة من كلية دار العلوم بالقاهرة، الناشر: دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ٥٤ - شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، ت: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، الناشر: دار الأرقم - لبنان - بيروت، الطبعة: بدون.
- ٥٥ - الضعفاء الكبير، المؤلف: محمد بن عمرو أبو جعفر العقيلي (ت ٣٢٢ هـ)، ت: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، عدد الأجزاء: ٤.
- ٥٦ - الطبقات الكبرى، المؤلف: الله محمد بن سعد، أبو عبد ابن سعد (ت ٢٣٠ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، عدد الأجزاء: ٨.

- ٥٧- العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير للرافعي، ت: علي محمد عوض، وعادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٥٨- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٢٥.
- ٥٩- فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ.
- ٦٠- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، المؤلف: محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢ هـ)، ت: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٤.
- ٦١- القاموس المحيط للفيروز آبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٦٢- قواطع الأدلة في الأصول للسمعاني، ت: محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٩ م.
- ٦٣- قواطع الأدلة في الأصول، المؤلف: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩ هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٢.

- ٦٤ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، ت: محمد عوامة، وأحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية، ومؤسسة علوم القرآن، جدة - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٦٥ - كتاب العين للخليل بن أحمد، ت: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، طبعة بدون.
- ٦٦ - كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، علاء الدين البخاري الحنفي، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٦٧ - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ت: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة.
- ٦٨ - الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (المتوفى: ٧٨٦ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، طبعة أولى: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م، طبعة ثانية: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م، عدد الأجزاء: ٢٥.
- ٦٩ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، ت: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٠.
- ٧٠ - المجموع شرح المهذب للنووي، الناشر: دار الفكر، طبعة بدون.
- ٧١ - محاسن الاصطلاح للإمام سراج الدين البلقيني، طبع مع مقدمة ابن الصلاح، ت: عائشة عبد الرحمن بنت الشاطي، الناشر: دار المعارف.
- ٧٢ - المحدث الفاصل بين الراوي والواعي لأبي محمد الرامهرمزي، ت: محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤ هـ.
- ٧٣ - المحصول، المؤلف: محمد بن عمر، أبو عبد الله فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦ هـ)، ت: طه جابر فياض العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

- ٧٤- المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده، ت: عبد الحميد هندراوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٧٥- المستصفي لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٧٦- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله - ﷺ -، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١ هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٥.
- ٧٧- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس الرازي (ت ٣٩٥ هـ)، ت: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، عدد الأجزاء: ٦.
- ٧٨- معرفة الصحابة، المؤلف: أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٧.
- ٧٩- معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح، ت: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت سنة النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٨٠- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، عدد الأجزاء: ٧.
- ٨١- المنخول من تعليقات الأصول لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، ت: محمد حسن هيتو، الناشر: دار الفكر المعاصر - بيروت لبنان، دار الفكر دمشق - سورية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٨٢- المذهب في علم أصول الفقه المقارن، لعبد الكريم النملة، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.



- ٨٣- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل لشمس الدين الرعيني، الناشر: دار الفكر، الطبعة، الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٨٤- النجم الوهاج في شرح المنهاج لمحمد بن موسى بن عيسى الدّميري، الناشر: دار المنهاج - جدة، ت: لجنة علمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٨٥- النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، ت: زين العابدين بن محمد بلا فريج، الناشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

فهرس الموضوعات

- المقدمة ٤٢١
- التمهيد: حد الصبي المميز في اللغة والاصطلاح ٤٢٦
- المبحث الأول: الرواية عن الصبي بين قواعد المحدثين وضوابط الأصوليين ٤٣١
- المطلب الأول: الرواية عن الصبي المميز عند المحدثين ٤٣١
- المطلب الثاني: الرواية عن الصبي المميز عند الأصوليين ٤٤٢
- المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لرواية الصبي المميز من الصحابة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في الكتب الستة ومسند الإمام أحمد ٤٥٤
- ١- أنس بن مالك بن النضر ٤٥٤
- ٢- البراء بن عازب بن الحارث الأنصاري ٤٥٥
- ٣- بسر بن أرطاة ٤٥٧
- ٤- حبيب بن مسلمة ٤٦١
- ٥- الحسن بن علي بن أبي طالب ٤٦٥
- ٦- رافع بن عمرو بن هلال المزني ٤٦٨
- ٧- السائب بن يزيد بن سعيد الكندي ٤٦٩
- ٨- عامر بن وائلة ٤٧٠
- ٩- عبد الله بن الزبير بن العوام ٤٧١
- ١٠- عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ٤٧٢
- ١١- عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ٤٧٣
- ١٢- عبد الله بن هشام بن زهرة ٤٧٥

- ١٣ - عمرو بن حريث القرشي المخزومي . ٤٧٦.....
- ١٤ - عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي . ٤٧٧.....
- ١٥ - قرّة بن إياس المزني . ٤٧٨.....
- ١٦ - محمود بن الربيع . ٤٨١.....
- ١٧ - المستورد بن شداد . ٤٨٢.....
- ١٨ - المسور بن مخرمة . ٤٨٣.....
- ١٩ - نبيط بن شريط الأشجعي الكوفي . ٤٨٤.....
- ٢٠ - النعمان بن بشير بن سعد . ٤٨٨.....
- ٢١ - وهب بن عبد الله السوائي . ٤٨٩.....
- ٢٢ - أمة بنت خالد بن سعيد بن العاص . ٤٩٠.....
- ٢٣ - عائشة بنت أبي بكر الصديق . ٤٩١.....
- الخاتمة..... ٤٩٢.....
- ثبت المصادر والمراجع..... ٤٩٤.....
- فهرس الموضوعات..... ٥٠٥.....